

الفصل الثالث

فى تشريع العلاقات بين الأفراد

إن التشريع المدنى للعلاقات بين الأفراد فى الأمة : يقوم على أساس أن الروابط بين بعضهم بعضاً هى روابط إنسانية . . أى يحكمها المستوى الإنسانى بخصائصه المميزة : فوق الأسرة .. والقبيلة .. والشعب . . والعرق أو الأصل . . وأساس الروابط الإنسانية فى رسالة القرآن : هو الإيمان بالله وحده . لأن الإيمان بالله وحده ينطوى على الإيمان بالقيم العليا أو المثل الرفيعة التى تحدد صفات الله سبحانه ، التى يسعى العابد إلى الاقتراب منها بعبادته .

فإذا كان من صفات الله : الوحدة .. والحياة .. والعلم .. والحكمة .. والقدرة .. والخلق .. والإبداع .. والغنى .. والملك .. والهيمنة .. والإرادة .. الخ : فإن من مميزات الإنسانية التطوع إلى مثل هذه الصفات .. والعمل على تحقيقها . فالإنسان فى تطوره يتطلع إلى الوحدة والانسجام بين مطالب نفسه ، وحكمة عقله . . وإلى الحياة الإنسانية فوق خصائص الحيوانية . . وإلى باقى هذه الصفات .

ويضع القرآن أساس هذه الروابط فى السورة الثالثة من السور المدنية ، وهى سورة آل عمران ، فى قول الله تعالى :

« واعتصموا بحبل الله جميعاً (أى برباط الله ، الذى يتمثل فى هدايته) ولا تفرقوا (أى على أساس من الأسرة .. والقبيلة .. والشعب . . والجنس) ، واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء (أى اذكروا نعمة الله الآن بأن ربط بين قلوبكم مع اختلاف قبائلكم برباط واحد ، وهو رباط الإيمان ، بعد أن كانت العداوة شائعة بينكم ومستمرة وعنيفة فيكم) ،

«فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً (وهي نعمة الدعوة والاهتداء بهديها) ، وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها (وهذه الأخوة في الإيمان والهداية بينكم حلت محل الشقاق والخلاف الذي كاد يودي بحياتكم ، ويلقى بكم في بؤرة الخصومة والعداوة . وبذلك أنقذتم من الإبادة والفناء) ،

«كذلك بين الله لكم آياته ، لعلكم تهتدون» (أى لعلكم تستمرون على الهداية لصالح أنفسكم . وهو أن تعيشوا معاً في ود وترابط إنساني ، بدلا من أن تضعفكم الخصومة ، وتأق عليكم العداوة) (١) .

وهذا الأساس للروابط بين الأفراد ، دون غيره : أعلنه - من قبل رسالة الرسول صلى الله عليه وسلم - خطاب الله معاتياً نوحاً عليه السلام في شأن ولده ، إذ يقول له :

« ونادى نوح ربه فقال : رب إن ابني من أهلي (أى من قرابتي في الدم والعصية) وإن وعدك الحق (إذ قال له : « واصنع الفلك بأعيننا ، ووحينا، ولا تخاطبني في الذين ظلموا : إنهم مغرغون» (٢) . فوعسبحانه بأن يغرق كل من كفر برسالة نوح ، ولو كان ابنه) ، وأنت أحكم الحاكمين .

« قال (أى الله لنوح) : يانوح ! : إنه ليس من أهلك (أى ليس من مجموعتك التي آمنت بك . إذ المؤمنون برسالتك هم على الحقيقة : أهلك وعشيرتك ، وليس أولئك الذين تربطهم بك رابطة الدم والقرابة) إنه عمل غير صالح (أى أن دعائك لى وسؤالك العفو عن ابنك ، بعد أن علمت من شأنه ما علمت : عمل بعيد عن الرسالة) فلا تسألن ما ليس لك به علم ، إني أعظك أن تكون من الجاهلين» (أى أتحذرك أن تكون من الماديين الذين يؤثرون قرابة الدم على الأخوة في الإيمان بالله وحده) (٣) . فهنا ينكر الله على نوح أن يجيئ رابطة القرابة والدم ، إذ يستغفر لابنه ، في ظل رسالة ترى الترابط بين الأفراد : في علاقات الإيمان بالله وحده .

(٣) هود: ٤٥ - ٤٦

(٢) هود ٢٧

(١) آل عمران : ١٠٣

ومن أجل اعتبار هذا الأساس وحده في الترابط بين الأفراد كان أيضاً : عتاب الله لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم والمؤمنين في شأن استغفارهم لأقربائهم من المشركين المكيين ، في قوله تعالى :

«ما كان للنبي والذين آمنوا : أن يستغفروا للمشركين ، ولو كانوا أولى قربي ، من بعد ما تبين لهم : أنهم أصحاب الجحيم » (١) .

(أ) في سياسة الأمة :

— وفي بداية قيام المجتمع الإسلامي بمكة جاء التشريع القرآني المدني ببعض وصايا في الآيات المدنية في السور المكية تحدد طريق النجاح في القيادة :

أولى هذه الوصايا : تنبيه الرسول عليه السلام بأن لا يخرج ، ولا يضيق صدره بسخرية الماديين الوثنيين وتمكهم ، أو اتهاماتهم ، بحيث يتصور في بعض الأحيان : أنه من الأفضل له : ترك بعض ما يوحى إليه مما من شأنه أن يثير غضبهم في عقائدهم وتقاليدهم ، تفادياً لسخريتهم وغضبهم.. وبأنه يجب أن يثبت ولا يهتز إطلاقاً لما يقولون ، أو لما يتحدثونه به .

يقول الله في آية مدنية في سورة مكية ، وهي سورة هود :

«فلعلك تارك بعض ما يوحى إليك ، وضائق به صدورك أن يقولوا : لولا أنزل عليه كنز ، أو جاء معه ملك (أى ربما تضيق نفسك — وبالتالي تغفل مواجعتهم ببعض ما أوحى به إليك — بسبب مطالبتهم لك بأن تكون ثرياً ، أو بأن يصحبك ملك ، كي يصدقوا بدعوتك . إذ شأن المادى الوثني أن لا يؤمن إلا بمن يتفوق عليه مادياً . فإذا كنت صاحب كنز فأنت متفوق أنتذ بمالك .. وإن كان يصحبك ملك فأنت متفوق الآن بميزة مادية لا يملكها الإنسان العادى ، وهي صحبة ملك) ،

(١) التوبة : ١١٣

«إنما أنت نذير، والله على كل شيء وكيل» (وليست رسالتك في أن نحمل الناس بصورة أو بأخرى على قبول دعوتك .. أو أن تلائم فيما تقول : بين ما تذكر .. وما من شأنه أن يقبل منهم . وإنما رسالتك هي إنذار هؤلاء الذين توجههم المادية في حياتهم : بنهاية أمرهم ، إن في الدنيا ، أو في الآخرة . والله وحده بعد ذلك هو الكفيل بهداية من يهتدى .. وبعباد من يكفر) (١) .

والوصية الثانية : الوقوف بجانب المؤمنين المخلصين ، الذين لا يملكون في حياتهم إلا إيمانهم بالله وحده ولا ينتغون سوى الله وطاعته .. والتجاوز عن عداهم من أصحاب الزعامة والجاه الذين يستكبرون عن عبادة الله والإيمان به . إذ من شأن التطلع إلى أصحاب الزعامة في كسبهم : الوقوع تحت تأثير زينة هذه الحياة ومفاتها . والرسول صاحب دعوة لإصلاح الناس جميعاً ، فلا يحفل إطلاقاً بإغراء الدنيا ، وما لها من بريق . يقول الله تعالى في آية مدنية في سورة مكية ، وهي سورة الكهف :

«واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ، يريدون وجهه (أى وجه كل نشاطك ورعائتك هؤلاء المؤمنين المخلصين ، الذين آمنوا حقاً حباً في الله ، لانفاقاً من أجل دنيا) ،

«ولا تعد عينك عنهم ، تريد زينة الحياة الدنيا (ولا تتجاوز ببصرك وبرعائتك وتطلعك إلى غيرهم من أرباب النفوذ والجاه في المجتمع . لأنك عندئذ تكون قد وقعت تحت تأثير زينة هذه الحياة المادية) ،

«ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا، واتبع هواه، وكان أمره فرطاً» (فضلاً عن أن تطيع هؤلاء أصحاب الشأن فيما يتجهون إليه في حياتهم ، فاتجاههم في الحياة هو اتجاه مادي يحول دون الإيمان بالله ، ويقودهم إلى طواعية الهوى وحده ، وينتهى بهم إلى الفساد المفرط) (٢) .

والوصية الثالثة: أن رد اعتداء المعتدين من المعارضين والمستكبرين يكون بمثل اعتدائهم . لأن ذلك هو العدل . . . ولأن المائلة في رد الاعتداء لا تثير كذلك من جانب المعارضين حقاً وهوجاً في ارتكاب اعتداءات أخرى جديدة ، من شأنها أن تحول دون قوة الأمة وتجمعها في سبيل الدعوة . . . ثم في سبيل النصر الأخير . فأمة المؤمنين الآن أمة ضعيفة في عددها . . . وفي إمكانياتها المادية . ولو تفرغت لرد اعتداءات المعارضين المتكررة لأصابها الوهن في قوتها وفي عزيمتها . يقول تعالى في ثلاث آيات مدنية في سورة مكية ، وهي سورة النحل :

«وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ،

«ولئن صبرتم لهو خير للصابرين» (والصبر والتحمل على ظلم الأعداء واعتدائهم وقت ضعف الأمة في عددها أو في إمكانياتها خير من مباشرة رد الاعتداء بالمثل . لأن التحمل عندئذ لا يمرض مجموعة المؤمنين إلى كشف ما في نفوس بعضهم من ضعف . وهو ضعف التردد . . . أو النفاق . . . أو الرغبة في تحصيل متع الحياة ، بدلا من التضحية في سبيل الإيمان . وعامل عدم الكشف لأسرار النفوس في وقت قيام المجتمع ، وتجمع الأمة عامل يخدم نمو المجتمع : نحو القوة ، ونحو الكثرة معاً . لأنه كلما كثر العدد زاد الأقوياء بإيمانهم بينهم . وعندئذ يمكن أن يأتي وقت تستطيع فيه الأمة بقوة عددها . . . وقوة إيمانها : أن تنصر على أعدائها ، وليس : أن ترد الاعتداء بمثله فقط) .

«واصبر، وما صبرك إلا بالله» (ولقيمة عامل الصبر والتحمل في تكوين المجتمع وقوته يأمر الله سبحانه : رسوله عليه الصلاة والسلام : بالصبر . . . ويطلب إليه أن يستعين فيه بالله سبحانه « وما صبرك إلا بالله » . لأنه وحده هو الذي يعين على اجتياز الأزمات والشدائد ، وذلك بإحياء الأمل في النفوس في اجتيازها ، وتجديده من وقت لآخر) ،

«ولا تحزن عليهم، ولا تك في ضيق مما يمكرون» (ومع الصبر والتحمل ،

وعدم مباشرة رد الاعتداء بمثله فإن هناك جانباً آخر له أهمية في النصر الأخير . وهو عدم الحزن لمعارضة أصحاب الشأن في المجتمع لدعوة الرسول عليه السلام . . . ولوقوفهم منها موقف المنكر لها ، والصاد عن سبيلها . لأن الحزن سيوقف على الأقل : النشاط في دفع الدعوة إلى الأمام فترة من الزمن . وكذلك عدم ضيق النفس بمؤامراتهم وبما يدبرون من مكاييد للسبب عينه) .

«إن الله مع الذين اتقوا، والذين هم محسنون» (وإذا كان من شأن الصبر في عدم مباشرة رد الاعتداء بمثله وقت ضعف الأمة وحين قيامها : أن يساعد على نمو القوة العددية والتنوع لها .. فإن عدم الحزن عند معارضة المتكبرين والمترجمين ، وعدم الحرج بتدبير مكايدهم ، من شأنه أن يدفع الدعوة إلى الأمام خطوات . وهنا تتجلى مساعدة الله للمؤمنين آتئذ . لأنهم أحسنوا صنعاً بسلوكلهم ، وتجنبوا المكارة واللقاء مع الأعداء في وضعهم الراهن) (١) .

وهذه الوصايا الثلاث : عدم مفارقة المؤمنين ، في الرعاية والحدب عليهم .. بينما ينصرف عنهم إلى غيرهم من الزعماء وأصحاب الجاه ، محاولة لكسبهم .

والثبات وعدم الاهتزاز في الدعوة ، بسبب سخرية الأعداء وتهكمهم .

والصبر . . . وعدم مباشرة رد اعتداء الأعداء بمثله . . . وعدم الضيق والحرج أو الحزن والكد لمكايدهم ، أو لعدم إيمانهم . . . هذه الوصايا الثلاث كانت عند قيام المجتمع ، وبدء تكوين الأمة . لأن الأمة آتئذ في حاجة إلى أن تجمع قواها . . . في حاجة إلى أن تتساند وتتكتل . . . في حاجة إلى أمل قوى في النصر يدفعها خطوات فسيحة في سبيل نشر الدعوة .

(١) النحل : ١٢٦ - ١٢٨

ولكن بعد أن قويت الأمة • عددًا . . ونوعاً : جاءت وصية القرآن الكريم بالنسبة لهؤلاء الأعداء ، في آخر سورة مائدة ، وهي سورة التوبة ، في قوله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا : قاتلوا الذين يلونكم من الكفار ،
« وليجدوا فيكم غلظة ،

« واعلموا : أن الله مع المتقين » (١) .

•• فينصح القرآن بأمرين

ينصح بقتال الأعداء القريبين من المؤمنين : « قاتلوا الذين يلونكم من الكفار » •• حتى يبعدوا شبح الخطر عنهم .

وبأن يكون قتالهم لاهوادة ، ولالين فيه « وليجدوا فيكم غلظة » •• حتى يعتبر غيرهم فلا تساورهم نفوسهم بالاعتداء مرة أخرى .

ثم يعد بأن يكون الله معهم إن سلخوا مسلك المتفذين لهذين الأمرين • « واعلموا : أن الله مع المتقين » •• لأنهم عندئذ يكونون في طاعته .

والأمر بالقتال في سورة التوبة على هذا النحو يساوق مرحلة القوة التي وصل إليها المجتمع الإنساني •• بينما الدعوة إلى الصبر على اعتداء المعتدين وعدم المسارعة في رد العدوان بمثله وإن كان مشروعاً : تساوق مرحلة الضعف التي كانت لهذا المجتمع عند قيامه .

وعلى هذا النحو عتاب القرآن لرسول الله محمد عليه السلام في شأن ما تبناه صلى الله عليه وسلم من رأى أبي بكر رضى الله عنه بخصوص أسرى « بدر » . فقد تبني عليه السلام : أن يفدى هؤلاء الأسرى . وهذا مبدأ مشروع في ذاته . ولكن ضعف المؤمنين ، مع قوة أعدائهم في ذلك الوقت يجعل المبدأ المقابل وهو في مبدأ قتل الأسرى دون أن يفادوا : مبدأ مفضلاً

(١) التوبة : ١٢٣

الأخذ به : في بداية تكوين المجتمع الإسلامي ، رهبة للأعداء من جانب ٠٠ وإشعار المؤمنين بعزتهم من جانب آخر. وقد جاءت سورة الأنفال - وهي السورة الثانية في الوحي المدني - بأسباب هذا العتاب في قول الله تعالى :

« ما كان لني أن يكون له أسرى ، حتى يشخن في الأرض (أى لا ينبغي أن يكون للنبي -- ولا لقائد الأمة بعده -- أسرى في حرب يبتى عليهم في أسره ، أو يطلق سراحهم في مقابل فدية وعطاء ، قبل أن يكون قوياً متمكناً من أعدائه) ،

« تريدون عرض الدنيا ، والله يريد الآخرة ، والله عزيز حكيم (إذ من يريد الآن الاحتفاظ بالأسرى أو تسريحهم بفدية من المال ، وقت ضعفه وقبل تمكنه: يريد في واقع الأمر: الدنيا وما لها وزينتها ، كجزء له ، دون أن يريد نعم الآخرة ورضاء الله فيها . والله سبحانه يريد للمؤمنين جزاءهم الأخرى قبل جزأهم الدنيوى . ولن يحصلوا على الجزاء الأخرى إلا إذا ضحوا بمتع هذه الحياة في سبيل الدعوة ، وتثبيت الإيمان ، وقوة المؤمنين . فالله هو العزيز الذى لا يغلب ٠٠ والحكيم الذى يدق تقديره للأمر . ويريد للمؤمنين بعبادتهم إياه: أن يحاكوه فيما له من صفات . ففي مثل هذا الموقف يجب أن يكون رأيهم هو : السعى نحو القوة أولاً ٠٠ وأن تكون الحكمة في طريقهم إلى تلك القوة ، ثانياً)

« لولا كتاب من الله سبق (أى قضاء من الله وقدر له) لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم» (أى لئلاكم بسبب ما أنجهتم إليه من قبول فدية للأسرى ، بدلا من قتلهم تخويفاً للأعداء : عذاب رهيب من الله . لأنكم كنتم ستخضعون مستقبل الأمة لأمر دنيوى عاجل ، وهو الحصول على المال مؤقتاً) (١) .

كان ذلك في بدء تكوين المجتمع ! وعلى عهد ضعفه . فلما ازداد عدد المؤمنين وقويت شوكتهم : أباح القرآن الكريم : الأسر ٠٠ ثم المن ٠٠

(١) الأنفال: ٦٧ - ٦٨

أو الفداء ، بعد أن عاتب الرسول عليه أفضل الصلاة السلام . وجاء قول الله تعالى في سورة محمد ، وهي السورة التاسعة في نزول الوحي المدني يقرر هذه الإباحة :

« فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب (أى فاقتلوهم) ،
« حتى إذا أنخنتموهم (أى أكثرتم وأغلظتم في قتالهم) فشدوا الوثاق
(أى فأسروهم) ،

« فإما مناً بعد (أى بعد أسرههم يجوز : أن تمنوا عليهم بإطلاق سراحهم) ،
« وإما فداء (أى يجوز أيضاً أن تفادوهم بأسرى من المؤمنين عند
الكافرين . . أو بمال) حتى تضع الحرب أوزارها (أى عدتها وتصير
إلى نهايتها) ،

« ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم ، ولكن ليبلوا بعضكم ببعض (وفرض
القتال على المؤمنين ، ودخولهم مع الكافرين في حرب يتألون منهم ، وينال
الكافرون بدورهم من المؤمنين : قصد به ابتلاء المؤمنين ، واختبار إيمانهم .
والقضية بالنسبة للمؤمنين هي قضية الإمكانات البشرية من العدة والإعداد
معاً للقتال . . وهي كذلك قضية النصر والهزيمة . وليست قضية معجزات
يساند بها الله المؤمنين بسبب إيمانهم به . إذ لو كانت قضية معجزات لكان
النصر حليف المؤمنين أبداً ، ولا ارتفعوا بذلك فوق قوانين المجتمعات البشرية
في القوة والضعف . . والهزيمة والنصر) ،

« والذين قتلوا : (أى من المؤمنين في معارك القتال مع الكافرين)
« في سبيل الله ، فلن يضل أعمالهم » (أى فلا تذهب أعمالهم في الجهاد . .
ولا نفوسهم في القتال هباء . بل لهم الأجر الوفير عند الله على أعمالهم التي
لا تترك أبداً بغير جزاء) (١) .

— ويجانب هذه الوصايا الثلاث في سبيل النجاح في الدعوة ، التي يوصى
بها القرآن رسول الله ، وقائد الأمة بعده : يوصى المؤمنين أنفسهم بأن يكون

ولاءهم في أممهم ومجتمعهم : أولاً وأخيراً : لكتاب الله وحده ، ولرسول الله عليه السلام فيما يصح عنه من قول أو عمل . وبذلك لا يكون ولاءهم لشخص ، أو لعهد . وإنما لقيم ومبادئ ، هي خالدة وباقية . فإذا أعلنوا ولاءهم لشخص فبقدر ما يجسد هذه القيم والمبادئ العليا الخالدة .

وكما قام مجتمع المؤمنين على أساس الروابط الإنسانية ، فوق القبلية .. والشعوبية : فإن بقاءه الآن ، وقوته معاً ، بعد قيامه : رهن بالولاء لتلك القيم والمبادئ العليا التي هي فوق الزمان والمكان والتي جاء بها كتاب الله وأوضحها السنة القولية أو العملية ، التي صححت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام . يقول الله تعالى في سورة النساء ، وهي السورة السادسة في ترتيب نزول الوحي المدني :

« يا أيها الذين آمنوا ! : أطيعوا الله (أى في كتابه ، وفيما أوحى به إلى رسوله المصطفى) ،

« وأطيعوا الرسول (أى فيما صححت نسبته إليه قولاً ، أو كان قدوة فيه قدوة عملية . إذ هو بذلك يفسر بقدوته ، أو بقوله : ماجاء إليه في قرآنه) ،

« وأولى الأمر منكم (وهم أصحاب السلطة والرياسة فيكم . وإذا كان الولاء لرسول الله عليه الصلاة والسلام : إنما كان له لصلته بكتاب الله ، ولعصمته فيما كلف بتبليغه للناس .. فإن الولاء لأولى الأمر لا يكون إلا بمقدار صلته بكتاب الله ، وحرصهم على العمل به ؛ وتنفيذ ما جاء فيه) ،

« فإن تنازعتم في شئ (أى فإن تنازع المؤمنين : بعضهم مع بعض .. أو تنازع الحكومون والمرءوسون مع الرؤساء والحكام في تقدير أمر ما ؛ مما يتصل بحياتهم) فردوه إلى الله ، والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر (أى فيجب على المؤمنين أن يعودوا بالنزاع إلى كتاب الله وما جاء فيه .. وإلى ما صح نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ويحسموا هذا النزاع فيما بينهم على هذا الأساس . وفي عودتهم بالنزاع إلى كتاب الله وستة رسوله الصحيحة : دليل على بقاء تمسككم بإيمانهم بالله ، وعدم

انحرفهم إلى اتجاه المادية في الحياة . . ذلك الاتجاه الذى يدفع إلى إنكار الإيمان بالله واليوم الآخر معاً .

« ذلك خير ، وأحسن تأويلاً » (أى وهذا المسلك عند نزاع المؤمنين بعضهم مع بعض : من عودتهم جميعاً إلى كتاب الله ، وسنة رسوله ، هو طريق الخير للمؤمنين . . وفي الوقت نفسه هو أكثر ملاءمة لحل مشكل النزاع) (١) .

وإذا كان يجب على المؤمنين أن يكون ولاؤهم للمبادئ والقيم العليا التي يسجلها كتاب الله وتصح في سنة الرسول عليه السلام . . فالأحرى : لا ينبغي أن يخضع القرآن لاتجاه البشر ، كما لا يخضع الرسول عليه السلام - وقائد المؤمنين بعده - لما يراه الناس . يجب أن لا يميل المؤمنون بالقرآن وبالسنة إلى ما يرون هم أو إلى ما يرى زعمائهم . كما يفعل بعض العلماء اليوم من محاولة الملاءمة بين اتجاه سياسى معين ، أو نظام حكم خاص من جانب ومبادئ القرآن ، والسنة الصحيحة من جانب آخر ، إرضاء للحاكم ومساوقة لتوجيهه . ومحاولة التقريب مثلاً : بين نظام الحكم الاشتراكى ، أو نظام الحكم الرأسمالى . . والإسلام : تدخل في محاولة الملاءمة : إرضاء للحاكم ، وولاء له . . وليس إرضاء لله ، وولاء لكتابه وسنة رسوله عليه السلام . يقول الله تعالى في سورة الحجرات ، وهى السورة العشرون في ترتيب نزول الوحي المدنى :

« واعلموا أن فيكم رسول الله ، لو يطيعكم في كثير من الأمر (أى دون طاعته لكتاب الله ، وما نزل عليه من وحى) لعنتم (أى لشدت عليكم سبل الحياة . . وواجهتم تحديات لا تستطيعون التغلب عليها . لأن الرسول عليه السلام - أو قائد المؤمنين بعده - عندما يطيعكم دون كتاب الله إنما يطيع أهواءكم ، وشهواتكم ، ليحقق رغبات خاصة لكم . وإذن ليس توجيهه توجيهاً مجرداً لصالح الإنسانية ، ومستهدفاً لتحقيق مستواها الفاضل) ،

« ولكن الله حبيب إليكم الإيمان ، وزينه في قلوبكم ، وكره إليكم الكفر ،
والفسوق ، والعصيان (ولكن كان من فضل الله على الدعوة ، وعلى بقائها في
دائرة التجرد ، وللصالح العام وحده.. وفي مستوى رفيع للانسانية: أن ارتفع
بكم أنتم أيها المؤمنون من دائرة المادية وتوجيهها - وهو توجيه الهوى ،
والشهوات ، والرغبات الأتانية - إلى دائرة الإيمان بالله وبالمثل العليا . .
وارتقى بكم إلى المستوى الإنساني الكريم . وبذلك تؤثر الآن الإيمان بالله
وبالقيم العليا على الكفر بها ، أو الخروج من دائرتها ، أو مخالفتها والانحراف
عنها . وأصبح الإيمان زينة قلوبكم ، كما هو الهدف في حياتكم . وبذلك
احتفظتم للقرآن بمكانته ومنزلته . وهي منزلة السمو ، وعدم الدنوية ،
استجابة لشهوة الانسان وحيوانيته (أولئك هم الراشدون » (ومن أجل
محافظة المؤمنين بإيمانهم ، وبارتفاعهم بهذا الإيمان عن مستوى الدنيا
والانحطاط البشري : على مكانة القرآن من السمو وبقائه في مكان التوجيه . .
وصلوا إلى الرشد الإنساني . والرشد الإنساني هو المرحلة العليا في تطور
الانسان) (١) .

وهذه الآية السابقة في سورة الحجرات تعبر عن امتنان الله على المؤمنين
بسبب إيمانهم ، وتوضح أن نتيجة هذا الإيمان : أن أصبحوا هم في
مستوى إنساني يجعلهم أصحاب ولاء للمبادئ والقيم العليا في كتاب الله
وسنة رسوله . وبذلك وفروا العنت والمشقة عليهم في علاقة بعضهم ببعض
إن هم بقوا على كفرهم ، وفسقهم ، وعصيانهم . والرسول عليه السلام
الآن في جماعته المؤمنة - وكذلك كل قائد بعده في أمة المؤمنين - ليس
بحاجة في ريادته : إلى أن ينزل إلى هواهم ، وميولهم الخاصة .

وكان ما جاء بهذه الآية هو إحصاء عملي لنتيجة ما طلبته الآية الأخرى
في سورة النساء من وجوب الولاية : لله ، ولرسوله ، ولأولى الأمر . .
والرجوع بالنزاع إن وقع إلى كتاب الله ، وسنة رسوله الصحيحة .

والمؤمنون عندما يرتفعون بإيمانهم إلى مستوى الولاء لكتاب الله ،
وسنة رسوله ، الصحيحة ، ويوفرون بذلك المشقة على أنفسهم في حياتهم
ويحفظون لكتاب الله بمنزلته في التوجيه . . لا يستقيم أمرهم بعد ذلك ،
إن هم أطاعوا الكافرين ، واتبعوا سبيلهم . لأن سبيلهم عندئذ هي سبيل
الارتداد بهم إلى الورا . وما كان وراء المؤمنين هو العهد الجاهلي للمجتمع
البشرى ، بما له من ظواهر الاتجاه المادى . وهي ظواهر الطغيان بالقوة ،
وبالمال ، وبالجاه . . وظواهر الوقوع في السلوك وفي العلاقات البشرية ،
تحت الإغراء المادى ، والمتع المادية وحدها . . وظواهر الكفر ، والفسوق ،
والعصيان . فالمجتمع الجاهلي هو النقيض لمجتمع الإيمان ، أو مجتمع الروحية
الإنسانية ، في كل وقت . والتخلي عن المجتمع الإيماني هو ارتداد للمجتمع
الجاهلي . . والتحول من المجتمع الجاهلي إلى المجتمع الإيماني . . هو تحول
إلى المجتمع الإنساني في مستواه الرفيع . وفي هذا يقول الله تعالى في السورة
الثالثة ، في ترتيب نزول الوحي الملقى ، وهي سورة آل عمران :

« يا أيها الذين آمنوا إن تطعوا الذين كفروا يردوكم على أعقابكم
(أى إن تسيروا في طريق الولاء والتبعية للكافرين . . ستجدون أنفسكم
مرة أخرى إلى الورا . . ستصيرون إلى ما تحولتم عنه بالأمس بإيمانكم .
فأنتم انتقلتم بإيمانكم إلى وضع تقدمتم به إلى الأمام . فإذا واليتم الكافرين
رجعتم من جديد إلى ما كنتم عليه في الخلف . وهو عهد المادية أو ما يسمى
بالعهد الجاهلي للمجتمع) فتقلبوا خاسرين (وإذا رجعتم إلى ما تحولتم
عنه بالأمس : فسيكون تحولكم إلى خسران ، بل وإلى ضياع . إذ ستسود
بينكم القبيلية ، والشعوبية . وكنتم بالأمس على شفا حفرة من النار بسببها ،
وفي شقاق مستمر) .

« بل الله مولاكم ، وهو خير الناصرين » (ولذا : يجب أن تكونوا على ذكر
دائماً بأن ولاءكم لله ولكتابه ، ولرسوله وسنته الصحيحة . وبتذكركم جهة
ولائكم وهو الله تعالى تبتعدون عن المشقة والخسران في حياتكم ، وتعيشون

في مودة .. وتعاون .. وإخلاص : بعضكم لبعض . وبذلك تنتصرون
على هواكم وشهواتكم ، وتسمون في ظل المبادئ التي تحدد المستوى
للمفاضل للإنسانية (١) .

ويشدد القرآن الكريم في تنبيه المؤمنين إلى تجنب الولاء للكافرين
المرحاء ، أو الكافرين في واقع أمرهم رغم إعلانهم الإيمان بالله ، وهم
المنافقون . لما لتحول الولاء من الله إلى هؤلاء الكافرين من خطر
جسيم على مجتمع المؤمنين . وهو خطر الانفكاك والضياع بين الماديين
الوثنيين .. أو هو خطر الارتداد إلى الخلف والوراء . يقول في السورة
الرابعة في ترتيب الوحي المدني ، وهي سورة الأحزاب :

« يا أيها النبي :

« اتق الله ، ولا تطع الكافرين ، والمنافقين (وإذ يخاطب القرآن رسول
الله صلوات الله عليه وسلامه : بوجوب تجنب الولاء للكافرين : فباعتبار
أنه رأس الأمة المؤمنة ، ولكن ليس بخصوصه ، بحيث لا يتعدى ما طلب
منه هنا تجنبه : ذاته . إلى غيره من المؤمنين معه في أمته) إن الله كان
علماً حكيماً (أى فإله يعلم بواطن الأمور وظواهرها .. وهو كذلك
حكيم فيما يقدره ، وفيما ينصح به لمصلحة من ينصحهم ، وليس لمصلحة
تعود على ذاته ، جل جلاله) .

« واتبع ما يوحى إليك من ربك (أى لا يكن ولاؤك لغير ما نزل عليك
في كتاب الله .. ولا يكن ولاء المؤمنين برسالتك لغيره أيضاً . فالوقوف
بالولاء عنده هو مصدر النجاح .. وسبب تجنب الشقاق والمشقة) إن الله
كان بما تعملون خبيراً » (ولذا كانت رقابته لعملكم ولولائكم رقابة
نافذة وواضحة) (٢) .

(٢) الأحزاب : ١ - ٢

(١) آل عمران : ١٤٩ - ١٥٠

— ومع تركيز الولاء لله ولكتابه ، والرسول بين المؤمنين قدوة لهم ،
 ضماناً لتماسك المجتمع ، وبقائه في دائرة المستوى الإنساني القاضل . . فإن
 القرآن في تشريعه المدنى ينصح الرسول - وقائد الأمة بعده ، كذلك - في
 بداية قيام المجتمع : بالتغاضى عن بعض ضعف النفوس ، واستخدام اللين ،
 وعدم اللجوء إلى الشدة في محاسبتهم على أخطائهم ، للهدف نفسه . وهو
 الإبقاء على وحدة الأمة في مواجهة أعدائها . يقول الله تعالى في سورة
 آل عمران :

« فبما رحمة من الله لنت لهم (يخاطب الرسول عليه السلام وينصحه
 بأن يكون لين الجانب مع من تولى من المؤمنين في واقعة : « أحد » وترك
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قلة منهم .. ويستمد هذا الموقف الرحيم
 من عفو الله عنهم : إذ جاء هذا العفو في آية سبقت هذه الآية . وهى قوله
 تعالى : « إن الذين تولوا منكم يوم التقي الجمعان إنما استزهم الشيطان
 ببعض ما كسبوا ، ولقد عفا الله عنهم ، إن الله غفور حلیم » (١)

« ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفرهم
) ويبرر موقف اللين المطلوب من هؤلاء المؤمنين مع خطورة ما ارتكبهوه ،
 مما أدى إلى الهزيمة في « أحد » : بأن استعمال الشدة الآن في محاسبتهم قد
 يحمل المؤمنين على الانفضاض من حول الرسول .. وبالتالي قد يحمل على
 تفكك الأمة . والحكمة في سياسة الأمة في هذا الوقت هو العفو . واستغفار
 الله لهم) .

« وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمته فتوكل على الله ، إن الله يحب المتوكلين »
) وبالإضافة إلى العفو واستغفار الله لأولئك الذين انصرفوا في (أحد) عن
 القتال . . إلى جمع الأسلاب والغنائم ، فكانت الهزيمة . . تقضى السياسة
 الحكيمة للأمة أيضاً في هذا الوقت . أن يستشاروا في شئون الأمة ، وبالأخص
 في الخروج إلى المعارك الصارمة ضد الأعداء ، رغم خطائهم . فإذا تمت

(١) آل عمران : ١٥٥

المشورة وانتهى أمرها إلى موقف معين ، فيجب عندئذ طلب المعونة من الله والتوكل عليه في تنفيذ ما استقر عليه الرأي(١)

ولكن هذا الموقف — وهو موقف التغاضي عن الأخطاء ممن ضعفت نفوسهم بتعلقها بمتع هذه الحياة — تبدل ، عندما قويت الأمة ، وكثر عددها وزادت عدتها . فأخر سورة نزلت في التشريع المدني — وهي سورة التوبة — تشير إلى عتاب الله لرسوله الكريم على موقف اللين والتساهل إزاء المنافقين ، الذين تخلفوا عن الخروج إلى غزوة تبوك في السنة التاسعة من الهجرة قبل حجة الوداع ، واستأذنوا الرسول فأذن لهم . فتقول في بعض آياتها :

«عفا الله عنك : لم أذنت لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا، وتعلم الكاذبين (أى لم يكن ينبغي لك . أن تأذن لهؤلاء الذين أرادوا أن يكونوا مع القاعدين ، من النسوة ، والأطفال ، والشيوخ ، والعجائز . بل كان يجب الانتظار حتى تقف على دخيلة نفوسهم . وعندئذ ينكشف أمرهم لك ولبقية المؤمنين . فقد دعاهم الله إلى القتال فتباطأ بعضهم ، كما جاء في قوله من قبل » يا أيها الذين آمنوا . ما لكم إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اثاقمتم إلى الأرض ، أرضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة ؟ فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة إلا قليل « (٢) .

« لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر : أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم ، والله عليم بالمتقين (إذ الشأن أن المؤمن على سبيل الحقيقة لا يطلب الإذن في التخلف . وإنما إيمانه يدفعه إلى أن يكون في صفوف المجاهدين بأنفسهم إن استطاعوا . . وبأموالهم ، إن كانت لهم أموال) .

« إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر (أى وهم الماديون في حقيقة أمرهم) وارتابت قلوبهم ، فهم في ريبهم يترددون . ولو أرادوا الخروج

(٢) التوبة : ٢٨

(١) آل عمران : ١٥٩

لأعدوا له عدة (أى لبدت عليهم أمانة الصدق فى الخروج إلى ميدان القتال..
ولتأهبت نفوسهم إلى الخروج على الأقل) .

«ولكن كره الله انبعاثهم فنبطهم، وقيل اعدوا مع القاعدین (أى ولكن لإرادة
الله حملتهم على التردد فى الخروج لمصلحة تتعلق بالمؤمنین جمعياً . . وفى
نهاية التردد اطمأنوا إلى التخلف والعقود مع القاعدین) .

« لوخرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً (أى شراً وفساداً) ولاوضعوا
خلالكم (ولسعوا بينكم بالتمائم وإفساد ذات البين) يبغونكم الفتنة (أى يقصدون
بإفسادهم : قلقكم ، وعدم اطمئنانكم وتفريق بعضكم من بعض ، فتكون
الهزيمة للمؤمنین) وفيكم سماعون لهم (وكان يكون لإفسادهم أثر فى علاقة
بعضكم ببعض . لأن بعضاً منكم - وهم ضعاف النفوس مثلهم - يسمع
لهم ، ويتبع مشورتهم ورأيهم) والله عليم بالظالمين .

« لقد ابتغوا الفتنة من قبل (أى يوم حنين ، حين انصرف عبد الله
ابن أبى بن سلول مع جماعة ؛ وقد تخلف هو ومن معه عن تبوك أيضاً ،
بعد ما خرج مع الرسول صلى الله عليه وسلم إلى ذى جدة ، أسفل من
ثنية الوداع) وقلبوا لك الأمور (أى دبوا لك الحيل والمكايد)
حتى جاء الحق (وهو النصر) وظهر أمر الله (أى شأن دين الله
والمؤمنين به) وهم كارهون » (١) ..

فوقف القائد من ضعاف النفوس فى الأمة يختلف باختلاف
وضع الأمة ذاته من الضعف . . والقوة . والحكمة فى سياسة الأمة تقضى
بالثريث إزاء هؤلاء الضعفاء يوم تكون الأمة فى وهن مادي وعددى . .
وبالحزم منهم وكشف أمرهم ساعة تعزز الأمة بقوتها النوعية والعديدية .
وبذلك لا يلقى الموقف السياسى الأخير فى سورة ، وهى سورة التوبة :
ما طلب إلى الرسول اتخاذ من موقف معين مبكراً فى سورة آل عمران ،
وهى السورة الثالثة فى التشريع المدنى .

(١) التوبة : ٤٣ - ٤٨

— وكما تتأصل سياسة الأمة على الثبات والتحمل في سبيل الدعوة إلى المبادئ والقيم العليا . . . وعلى تركيز الولاء لكتاب الله ، وسنة رسوله الصحيحة . . . وبالتالي على عدم التبعية لعدو الأمة ظاهراً أو باطناً . . . تتأصل أيضاً على عدم التدخل في شئون الآخرين . وليس معنى مكافحة الأعداء القريبين : إفساح الطريق للتدخل في شأنهم . وإنما معناه فحسب الوقاية من خطرهم ومن دسائسهم .

وعدم التدخل في شئون الآخرين يصوره قول الله سبحانه وتعالى في سورة المائدة ، وهي السورة قبل الأخيرة في وحى التشريع المدني :

« يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم (أي يجب عليكم أن تهتموا بأمور أنفسكم كأمة ، وترعوا المصالح التي تكفل لكم بقاء القوة والعزة) ،

« لا يضركم من ضل (أي بعيداً عن محيط أمتكم . فظالما أنتم أعزاء فلا يصل إليكم ضرر الآخرين بسبب ضلالهم وانحرافاتهم) إذا هتدتم (أي طالما كنتم أنتم على صلة وثيقة بهداية الله) ،

« إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون » (وأنتم لستم مسئولين عن ضلال غيركم ، وهدايته . وإنما شأن الضلال والهداية يعود إلى الله وحده وستعلمون ، كما يعلم غيركم بنوع العمل الذي كنتم أنتم تباشرونه ، أو كان غيركم يباشره . وذلك يوم الجزاء في الآخرة) (١) .

وما توحى به الآية هنا من عدم التدخل في شئون الآخرين : في هدايتهم . . . أو ضلالهم : يشير إلى أن حل الآخرين بالقوة على الإيمان بالله ليس من المبادئ التي تقوم عليها سياسية الأمة الإسلامية . وفرق بين الدعوة إلى الإيمان ، والعمل على نشرها من جانب . . . وحل الناس بالإكراه والقوة عليها من جانب آخر . . . فالدعوة لا تحمل عنصر الإكراه . وإنما قبولها يتوقف على الميثية لدى من يقبلها . وفرق كذلك

بين استخدام مبدأ عدم التدخل في شئون الآخرين ، كما تذكر هذه الآية . . وبين طلب التشريع المدني في وحى القرآن : من قتال الكافرين في آيات أخرى .

فإذ يطلب هذا التشريع من المؤمنين قتال الكافرين : فيما لرد اعتدائهم .. وإما لنقضهم العهود والمواثيق مع المؤمنين . فيقول القرآن الكريم في أول سورة في الوحى المدني ، موجهاً خطابه إلى المؤمنين ، في شأن رد الاعتداء :

« وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ،

« ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين ،

« واقتلواهم حيث ثقتهموهم ، وأخرجوهم من حيث أخرجوكم ،

« والفتنة أشد من القتل (أى البلبلة والاضطراب اللذان يثيرهما هؤلاء بينكم أشد من مقاتلتهم لكم . ومن أجل ذلك تأخذ الفتنة وضع القتال في كونها سبباً لمقاتلة الكفار) .

« ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه ، فإن قاتلوكم فاقتلوهم ، كذلك جزاء الكافرين . فإن انتهوا فإن الله غفور رحيم .

« وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة (أى بسببهم بينكم) ويكون الدين لله ، فإن انتهوا (أى بالإسلام) فلا عدوان إلا على الظالمين » (١) ..

. فأوضح سبب مشروعية قتال الكافرين : بأن قتالهم من جانب المؤمنين هو لرد اعتداء باشره عليهم : « وقاتلوا في سبيل الله (أى وليس في سبيل الغزو والتوسع . . وليس في سبيل السيادة وتكوين إمبراطوية . وإنما يجب أن يكون هدف القتال هو لرد الاعتداء على دين الله) الذين يقاتلونكم . (كما أوضح : أن الفتنة من جانب هؤلاء

(١) البقرة : ١٩٠ - ١٩٢

الكافرين في محيط الأمة والمؤمنين - وهي إثارة روح البغضاء بين المؤمنين بعضهم بعضاً . . . وروح التفكك فيهم - هي في مستوى القتل ، كمبرر لقتالهم ، وإن كانت أشد في تأثيرها من القتل ذاته « والفتنة أشد من القتل » .

وإذ يبرر التشريع القرآني قتال المؤمنين للكافرين برد اعتداء لهم . . فإنه في الوقت نفسه ينهى المؤمنين عن مجاوزة هذا المستوى في القتال . ويرى أن ما زاد عليه يعتبر منهم اعتداء ، يجب عدم مباشرته بحال : « ولا تعتدوا ، إن الله لا يحب المعتدين » . فالاعتداء من المؤمنين لا يبرره القرآن بحال مهما كانت هناك من حالات النفرة بينهم وبين أعدائهم . ولذا يقول في سورة المائدة :

« ولا يجزئكم شأن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام : أن تعتدوا (أى لا يدفعنكم بغض قوم بسبب من الأسباب على أن تعتدوا عليهم) .

« وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان (وليكن تعاونكم على الخير لكم ولغيركم وليس في سبيل الانحراف والعدوان على الآخرين) واتقوا الله إن الله شديد العقاب » (وتجنبوا العدوان في أية صورة من صوره فعقاب الله شديد للمعتدى) (١) .

ويقول القرآن أيضاً في شأن تبرير قتال الكافرين ، بسبب نقصهم اليهود والمواثيق ، في سورة الأنفال ، وهي السورة الثانية في التشريع القرآني في الوحي المدني :

« إن شر الدواب عند الله : الذين كفروا ، فهم لا يؤمنون . الذين عاهدت منهم ، ثم ينقضون عهدهم في كل مرة ، وهم لا يتقون .

« فاما تثقفنهم في الحرب (أى تظفرن بهم في الحرب) فشردهم من خلفهم

لعلهم يذكرون (أى فقاتلهم في غير هوادة حتى يكون قتالك لهم عبرة لمن يكونوا من ورأئهم) .

« وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء (وإذا كان هناك فريق منهم لم ينقض العهد بعد ، ولكن هناك مقدمات توحى بعزمه على نقض العهد: فيجب أن ينقض من جانب المؤمنين . وبذلك يكون المؤمنون وهم : سواء في عدم الارتباط بعهد بين الطرفين . وفي هذه الحالة ليس هناك سبب لقتالهم) إن الله لا يحب الخائنين » (ولذا كانت السياسة في جانب الأمة هي المسارعة إلى نقض العهد بسبب خيانة أعدائهم ، بعزمهم على نقضه وهذه خيانة منهم . والله لا يحب الخائنين) (١) .

— وكجزء آخر لا يتجزأ في سياسة الأمة الإسلامية الاهتمام بمبدأ التدخل بالإصلاح من جانب الحاكم ومن جانب المؤمنين معه على السواء : إن وقع قتال بين فريقين في الأمة بسبب الخلاف في الرأي من أصل الحكم.. أو بسبب منع فريق حق الفريق الآخر . والتدخل يكون أولاً بقتال الباغى والمعتدى من الفريقين إلى أن يكف عن بغيه وعدوانه . ثم بإحقاق الحق بعد ذلك في ذاته ، واتباع العدل المطلق في إحقاقه . وفي مقدمة من لهم الحق على الآخرين : أصحاب الحاجة على الموسرين . . وأصحاب الأجر من العمال على المالكين وأصحاب العمل . يقول الله تعالى في السورة العشرين من سور الوحي المدني ، وهي سورة الحجرات :

« وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا فاصلاهما بينهما (أى وإن مجموعتان في الأمة — أياً كان شأنهما — نشب بينهما القتال فيجب التدخل بإصلاح ذات البين بينهما) .

« فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله (ولكن إذا اعتدت إحدى الطائفتين على الأخرى فيجب أولاً قتال الطائفة

(١) الأنفال : ٥٥ - ٥٨

التي اعتدت ، حتى تكف عن اعتدائها ، وتعود الى طاعة الله والولاء لمبادئه في كتابه وسنة رسوله الصحيحة) .

« فان فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل ، وأقسطوا ، إن الله يحب المقسطين (وعندما تكف عن الاعتداء وتعود إلى طاعة الله : يجب أن تباشروا الإصلاح بينهما ، مع مراعاة العدل المطلق) .

«إنما المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم ، واتقوا الله لعلكم ترحمون» (ووجوب تدخل المؤمنين بالصلح بين الفريقين المتخاصمين والمتقاتلين في الأمة ، لأنه يجب أن يحافظ على الرباط بين الجميع ، وهو رباط الأخوة في الإيمان بالله . فرباط الإخوة سبب يدعو إلى التدخل بالإصلاح ، وهو في الوقت نفسه : هدف يجب أن يحافظ على بقائه (١) .

وتدخل المؤمنون بالإصلاح بين ذات البين في الأمة ، وبالعدل وإحقاق الحق فيما بين الأفراد جميعاً كبدأً أساسى بين المبادئ الرئيسية في سياسة الأمة الإسلامية : هو السبيل للبقاء على تضامن الأمة وتماسكها . . وهو السبيل كذلك للحيلولة دون ما يسمى انقلاباً ، أو ثورة في الحكم . وهو السبيل لحل مشكلة : ما يسمى في الوقت الحاضر بالفوارق بين الطبقات ، ولتحقيق ما يسمى أيضاً بالعدالة الاجتماعية .

— ويضاف إلى هذه المبادئ وهي : الثبات ، والتحمل في سبيل الدعوة إلى دين الله ، في غير إكراه . . والولاء لله وحده ، ولرسوله ؛ ولأولى الأمر ، والبعد كل البعد عن التبعية لأعداء الأمة : في داخلها أو في خارجها ، ورد النزاع إلى كتاب الله وما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولاً ، أو عملاً . . وعدم التدخل في شئون غير المؤمنين بالله ، وراء الجماعة والأمة . . والتدخل للإصلاح وتحقيق العدل بين مجموعات الأمة المختلفة إن تصارعت أو تقاتلت فيما بينها . . يضاف إلى ما تقدم مبدأ آخر له أهميته في الحفاظ على كيان الأمة ومستقبلها في عدتها وقوتها . وهو :

(١) الحجرات : ٩ - ١٠

مبدأ الصبر عند الأزمات ، كأمر يترقب وقوعها ، ويرقب أن تواجهها الأمة في وقت من الأوقات ، فجأة وفي غير سابق علم بوقوعها .

والأزمات التي تواجه المؤمنين هي في الدرجة الأولى أزمات إيمان . . .
أى أزمات بسبب الإيمان ، وفي سبيله . وقد نبه التشريع المدني في مرحلته المبكرة في بعض السور المكية الى أزمة الإيمان ، على أنها ضرورة لازمة في وقوعها وفي مواجهة المؤمنين لها . يقول الله تعالى في بعض الآيات المدنية في سورة العنكبوت ، وهي السورة الخامسة والثمانون في ترتيب الوحي المكى :

« ألم . أحسب الناس أن يتركوا : أن يقولوا : آمنا : وهم لا يفتنون ؟
(أى أن مواجهة الناس للفتنة والابتلاء ، بسبب إيمانهم أمر لا يمكنهم تجنبه فهو واقع حتماً . وذلك لأن في الإيمان بالله تحولا عن سمات المجتمع القائم في الاعتقاد والسلوك ، ومتضمناً في الوقت نفسه : نقداً صريحاً لأوضاعه السابقة . وهذا ، وذلك من الدوافع التي تهز الأرض تحت أقدام الزعماء والكبراء فيه . وهؤلاء هم الذين يثيرون الأزمات ، بطريق مباشر ، وغير مباشر ، في وجه المؤمنين ، بسبب إيمانهم) .

« ولقد فتنا الذين من قبلهم ، فليعلمن الله الذين صدقوا ، وليعلمن الكاذبين
(وهذه الضرورة في مواجهة المؤمنين بسبب إيمانهم : للأزمات ، يشهد بها التاريخ في تحول المجتمعات السابقة . . . وينتج عنها : تعرف المؤمن الصادق في إيمانه من ذلك الكاذب في ادعائه الإيمان) .

« أم حسب الذين يعملون السيئات : أن يسبقونا ؟ ساء ما يحكمون
(وكما أن مواجهة المؤمنين للأزمات أمر لا يتجنب ، فكذلك عقاب المسيئين والمثيرين لهذه الأزمات أمر واقع لا شك فيه . فالله هو الذي سيتولى عقابهم وهم إذ ظنوا : أنهم يفتنون من عقابه يظنون خطأ ويحكمون حكماً سيئاً)

« من كان يرجوا لقاء الله (وهم المستضعفون في المجتمع) ، فإن أجل الله (أى حلول عذاب الله للمسيئين) لآت ، وهو السميع العليم .

« ومن جاهد فانما يجاهد لنفسه ، إن الله لغني عن العالمين
(والذي يقاوم ما يواجهه من أزمات إنما يقاوم من أجل ذاته . لأنه سيحفظ
بالإيمان ، كعامل في تبليغه مستوى الإنسانية الفاضل . ولا يعود من مقاومته
أثر منفعة لله المعبود . لأنه غني بذاته عن العابدين) .

« والذين آمنوا وعملوا الصالحات لنكفرن عنهم سيئاتهم ، ولنجزينهم
أحسن الذي كانوا يعملون (وأمام مواجهة الأزمات ينقسم الناس إلى
صنفين : صنف يترجم إيمانه إلى عبادة يخلص فيها لله وحده ، وإلى عمل
صالح . وهذا الصنف يجزي بالحسنى في آخرته ، كما تكفر عنه سيئاته التي
يكون قد اقترفها قبل التحول إلى الإيمان بالله وحده) .

« ووصينا الإنسان بوالديه حسناً ، وإن جاهداك لتشرك بي ما ليس لك
به علم فلا تطعهما ، إلى مرجعكم ، فأنبئكم بما كنتم تعملون . والذين
آمنوا وعملوا الصالحات لندخلنهم في الصالحين (وينبغي لهذا الصنف ، رغم
ما يجب عليه من معاملة كريمة لإزاء والديه : أن يبقى بعيداً عن طاعتها ،
إذا أمراه بالشرك ، حتى لا يفسد إيمانه ، وحتى يبقى في جزائه في دائرة
الصالحين) .

« ومن الناس من يقول آمنا بالله ، فاذا أوذى في الله جعل فتنه الناس
كعذاب الله ، ولئن جاء نصر من ربك ليقولن : إنا كنا معكم ، أو ليس الله
بأعلم بما في صدور العالمين؟ (وصنف آخر من الناس يعلن إيمانه بالله قولاً ،
ولكن لا يترجمه إلى عمل صالح ، وإلى عبادة يخلص فيها لله وحده . وأمارة
ذلك منه : أنه لا يحتمل الإيذاء في سبيل الله ، وبسبب إيمانه ، ويسوى بين
عذاب الله ، وفتنة الناس له . أي يستوى عنده الأمران ، ويواجههما بعدم الاحتمال
والصبر . مع أن المؤمن على سبيل الحقيقة يضحى بنفسه ، وبماله ، وولده في
سبيل إيمانه . وفي الوقت نفسه يخشى عذاب الله أشد خشية ، بينما لا يرهبه
عذاب الناس له بسبب إيمانه . وأمارة أخرى على نفاقه في إعلان الإيمان
دون ترجمة له إلى عمل صالح : أنه في حال نصر الله للمؤمنين يعتبر نفسه

واحداً منهم ، رغبة في مشاركته إياهم : مزايا هذا النصر . ولكن لا يشعر بأن الله يعلم السراء ، وما في القلوب ، والنوايا) .

« وليعلمن الله الذين آمنوا، وليعلمن المنافقين » (ونتائج الأزمات والفتن التي يتعرض لها المؤمنون هي : التمييز بين الجادين منهم في إيمانهم ، والآخريين الانتهازين الذين يرجون منفعة خاصة ، من وراء إعلانهم الإيمان ، قولاً وبغير عمل) (١) .

وقد يتعرض المؤمنون - بجانب تعرضهم لأزمات الإيمان - لأزمات الدنيا وما فيها من متع المال ، والأولاد . . من متع الثراء ، والقوة . وذلك بعد أن تكون لهم دولة وأمة . والسبيل إلى الوقاية والنجاة من مثل هذه الأزمات هي نفس السبيل السابقة . وهي سبيل التحمل والصبر . يقول الله تعالى في سورة آل عمران ، وهي السورة الثالثة في التشريع القرآني لبناء المجتمع الإسلامي :
« لتبلون في أموالكم ، وأنفسكم (أى لتختبرن بنقص في الأموال أو بضياعها . . وبموت في الأنفس ، أو بضعفها ومرضها) .

« ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، ومن الذين أشركوا أذى كثيراً (وبجانب التعرض للأزمات في متع الحياة الدنيا . . تتعرضون أيضاً لأزمات الإيمان ، يثيرها أهل الكتاب السابقون ، وكذلك الوثنيون الماديون . وهي أزمات تشعرون في مواجهتها بالأذى النفسى والمادى معاً) .

« وإن تصبروا ، وتقفوا ، فإن ذلك من عزم الأمور » (وتغلبكم على هذه الأزمات أوتلك ، يتوقف على ممارستكم الصبر والتحمل . وممارسة الصبر في مثل هذه المواقف من الأمور العظام التي يتنافس فيها ذوا الهمم العالية ، وأصحاب الإرادة القوية من الناس) (٢)

(ب) في أخلاقيات الأفراد :

أما ما يتعلق بالسلوك الأخلاقي للأفراد في الأمة فليس فيه تطور ، وإنما فيه توقيت للإلزام بالمبادئ الخاصة حسب نزولها ، تلك المبادئ التي تحدد السلوك المستقيم . ومن مجموع هذه المبادئ في أوقاتها التي طلب من المؤمنين فيها أن يلتزموا بها : يتكون الإطار الأخلاقي للسلوك الإنساني ، الذي يترجم عن قيمة الإنسان كموجود يتميز عن غيره .

ومن مبادئ هذا السلوك :

— الأمانة في أداء الوظيفة : الأمانة في أداء العمل لمن يؤجر عليه . . والأمانة في أداء الوديعة لمن يطلب التحفظ عليها . . والأمانة في أداء الواجب ممن يسند إليه أداؤه : لمن يؤدي له . يقول الله تعالى في سورة النساء ، وهي السورة السادسة في ترتيب الوحي المدني :

« إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها (وصور الأمانة عديدة وهي كل أمر مرتبط بإنسان لصالح إنسان آخر) .

« وإذا حكمتم بين الناس : أن تحكموا بالعدل (والحكم صورة من صور الأمانة . وأداؤه أن يكون على أساس من العدل وحده) .

« إن الله نعماً يعظكم به ، إن الله كان جميعاً بصيراً » (وأداء الأمانة في صورها المختلفة أمر يجب التنويه به . لأن أداءها هو الأساس السليم للترابط القوي بين الأفراد ، وعليه يقوم تماسك الأمة . ولذا فرقابة الله بسمعه وببصره ، تلاحظ الناس باستمرار ، في تصرفهم ، وفي أداؤهم لأماناتهم) (١) .

— والتهديب في المعاملة : وقد حددت ثلاث آيات مدنية في سورة مكية — وهي سورة الأنعام — إطار هذه المعاملة : عبادة الله وحده . .

(١) النساء : ٥٨

وبالإحسان للوالدين . . . وبعدم قتل الأولاد ، خشية الفقر . . . وبعدم الاقتراب من الفواحش والجرائم الظاهرة والخفية على السواء . . . وبعدم قتل النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق . . . وبالوفاء في الكيل فيما يكال ، وفي الوزن فيما يوزن . . . وبالعدل في القول ، والشهادة ، وفي الحكم بين اثنين ، ولو كان أحدهما قريباً لمن يقول ، أو يشهد ، أو يحكم . . . وبالوفاء بعهد الله . يقول الله تعالى :

« قل تعالوا : أتلى ما حرم ربكم عليكم :

« ألا تشركوا به شيئاً) إذ الشرك بالله أساس العبث والفساد في السلوك فالاتجاه في العبادة لغير الله هو اتجاه للمنفعة الشخصية . والمنفعة الشخصية يميلها الهوى ، والمشرك بالله لا يلتزم طريقاً واحداً في الحياة . وإنما يسلك طرقاً عديدة ، وملتوية لاقتناص منفعته الشخصية) .

« وبالوالدين إحساناً) والإحسان للوالدين أمانة على وفاء الأولاد . إذ أصبحوا في وضع ليست لهم حاجة إلى والديهم . ففأوهم عندئذ دليل على مستواهم الإنساني الرفيع) .

« ولا تقتلوا أولادكم من إملاق ، نحن نرزقكم وإياهم) وعدم قتل الأولاد خشية الفقر دليل على تحمل مسئولية الآباء نحو أولادهم ، وتحمل المسئولية شعور إنساني كريم يدفع بالإنسان إلى درجة المستوى الفاضل في الإنسانية) .

« ولا تقربوا الفواحش مظهر منها وما بطن) وهي المنكرات والجرائم الاجتماعية من : زنا . . . وقتل . . . وسرقة . . . والنهي عن اقترافها هو نهى عن ذلك ، سواء في السر أو العلن . . . في الظاهر والباطن . وعدم مباشرة هذه الجرائم مظهر يتم حقيقة عن التحول عن طريق الإيمان : من المجتمع الجاهلي إلى المجتمع الإنساني) .

« ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون) وعدم قتل النفس في غير رد اعتداء ، أو في غير قصاص دليل كذلك على

تعاطف الإنسان نحو الإنسان . والتعاطف درجة رفيعة في الإنسانية) .

« ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده (وكذلك مباشرة مال اليتيم - وهو الضعيف الذي لا يقوى على إدراك ما يصنع بماله ، وإن أدرك لا يقوى على مقاومة العبث فيه - بالطريق الأمثل في إنمائه والحرص عليه : أمانة التحول من الماضي البغيض . . إلى المجتمع المؤمن وهو الإنساني) .

« وأوفوا الكيل والميزان بالقسط ، لا تكلف نفساً إلا وسعها (وكذلك وفاء الكيل والميزان بالعدل إن دل على بعد عن الأنانية في المعاملة . . وبالتالي على الروح الإنسانية فيها : فإنه من جانب آخر دليل على يقظة الوعي الإنساني في الإنسان الذي ينبغي بما يلتزمه على أساس من العدل نحو الآخرين . ويقظة الوعي في الإنسان هي ترجمة لمستوى رفيع في إنسانيته) .

« وإذا قلتم فاعدلوا ، ولو كان ذا قربى (وعلى نحو ممارسة العدل فيما يلتزمه الإنسان نحو الآخرين من وفاء فيما يكال أو يوزن ، ومن دلالة ذلك على إنسانيته : ما يدل به الإنسان من قول لصالح بعض الأطراف في النزاع بينهم . فإن الحياد فيه - أو العدل فيه - له نفس الدلالة على إنسانية القائل) .

« وبعهد الله رأوفوا (وكذلك الشأن في الوفاء بالعهد . إذ هو التزام على تحقيق هدف خير . وأداء الخير للآخرين هو عطاء من إنسانية المؤدى ، وتعبير عن مستواه الرفيع فيها) ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون . وأن هذا (أى كل ما ذكره من الوصايا هنا) صراطى مستقيماً فاتبعوه ، ولا تتبعوا السبل (أى الأخرى التي عداه ، وهي سبل ملتوية) ، فثفرق بكم عن سبيله ، ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون » (١)

(١) الأنعام : ١٥١ - ١٥٣

وإذا كانت هذه الوصايا تمثل مجمل الإطار العام للتهديب في المعاملة . . فإن الآيات الأخرى التي جاءت في الوحي المدني تريد في توضيح ما أجمل فيها :

— فجاء في أدب التحية قوله تعالى :

« وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ، إن الله على كل شيء حسيباً » (١) .

— وجاء في أدب المساكن :

« يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا ، وتسلموا على أهلها (فربط جواز دخول مساكن الآخرين بأمرين : الأمر الأول باستئناس القبول من الساكنين : عند القادم . وهذا أمر أخص من الإذن بالدخول . إذ يجوز أن يأذن الساكنون بالدخول لقادم وليست لديهم رغبة أكيدة في لقائه . والاستئناس إذن هو التحسس بهذه الرغبة ، بعد الإذن بالدخول . والأمر الثاني أن يلقوا على الساكنين : السلام ، تطميناً لأنفسهم . ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون .

« فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم ،

« وإن قيل لكم : ارجعوا فارجعوا ، هو أذكى لكم ، والله بما تعملون عليم .

« ليس عليكم جناح : أن تدخلوا بيوتاً غير مسكونة فيها منافع لكم ، والله يعلم ما تبدون ، وما تكتمون » (٢)

— وجاء في أدب الرجال مع النساء في اللقاء ، قول الله تعالى :

« قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم (وغض الرجال من نظرهم عند لقاء النساء ، هو عدم الاسترسال في النظر إليهن ، وعدم ملاحقتهن بالنظرات الجارحة لحيأتهن) .

« ويحفظوا فروجهم (فلا يباشروا المعاشرة الجنسية غير المشروعة . وهي الزنا . إذ في إقرار جريمة الزنا انتهاك لحرمة المرأة . . وضياح لشرف الرجولة ، الذى يتمثل في المسئولية الفردية عن الولد) ذلك أذكى لهم (أى ما جاء هنا خاصاً بالرجال في أدب اللقاء مع النساء هو طريق الظهر والنمو في العلاقة بين الاثنين) إن الله خبير بما يصنعون .

« وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن (أى لا يتابعن الرجال بالنظرات ، ولا يثرن بنظراتهن الفتنة فيهم) .

« ويحفظن فروجهن (أى لا يقترفن حرية الزنا . لأن مباشرة ما من ليس فيها إهدار لكرامتهن فحسب . بل فيها أيضاً : اعتداء على المجتمع ، وعلى تحديد المسئولية الخاصة برعاية الأطفال التى تلدهن ، عن طريق إقرار هذه الجريمة) .

« ولا يبدین زینتهن إلا ما ظهر منها (أى وليسترن أبدانهن . إذ المراد بزينة المرأة : بدنها . فهو في ذاته فتنة للرجل ، لو كشفت عنه أو عن بعض أجزائه . ولكن يسمح لها بالكشف عن الوجه والكفين لضرورة حاجتها في الحركة والتعامل مع الآخرين أو الأخريات إلى الكشف عنهما) .

« وليضربن بخمرهن على جيوبهن (أى وليسدلن من لباس الرأس على نحورهن وصدورهن بما يغطيها) .

« ولا يبدین زینتهن (أى ولا يظهرن من أبدانهن ، عدا العورة) إلا لبعولتهن (أزواجهن) أو آبائهن ، أو آباء بعولتهن ، أو أبنائهن ،

أو أبناء بعولتهم ، أو إخوانهم ، أو بنى إخوانهم ، أو بنى أخواتهم ، أو نسايتهم ، أو ما ملكت إيمانهم ، (من النساء) أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال (أى الذين يتبعونك لفضل يرقبونه منكن من الرجال الذين ليست لهم حاجة إلى النساء : ليله . . أو لعجز . . أو شيخوخة) أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء (ويراد بهؤلاء الأطفال : الصغار الذين لم يستطيعوا بعد أن يميزوا : ما هى عورة المرأة . وربما يقصد بهؤلاء الأطفال من هم فى سن الطفولة المبكرة) .

« ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن (أى ولا يحركن أرجلهن فى المشية ، أو فى الجلوس : حركة تكشف عن سيقانهن) ،

« وتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون » (والتعقيب بطلب التوبة من المؤمنين والمؤمنات جميعاً ينبىء عن : أن ما أمر به المؤمنون والمؤمنات هنا الآن من : غض البصر عند اللقاء . . وعدم مباشرة الزنا . . وعدم إبداء المرأة زينتها لغير محرم لها .. وإسدالها خمارها على نحرها وصدوها .. وعدم تحريك رجلها ، بما يكشف عن ساقها : كانت إباحتها من العادات السائدة فى العصر الجاهلى للمجتمع العربى السابق ، وكذلك فى المجتمعات الحضارية المادية المساوقة فى الزمن : لعصر ما قبل الرسالة . فلم تكن المرأة بما تكشف به عن فتنة بدنيتها لأجنبي عنها . . أو بما تبيحه لنفسها من معايشة جنسية غير مشروعة : تعتقد أنها ترتكب أمراً مخالفاً للآداب السائدة فى مجتمعها إذ ذاك . كما تفعل المرأة الآن بنفسها لإغراء الرجل وإثارته نحو المرأة : من الكشف عن وركيها وساقيها . . وعن صدرها ، ونحرها ، وظهرها . . وعن تجسيم ما تبقى من بدنيتها بلباس يكاد يحدد عورتها من الأمام والخلف على السواء . ولم يكن الرجل بما يفعله إذ ذاك من النقاط المرأة بنظراته . . وبما يبيحه لنفسه من معاشرتها معايشة حيوانية فى أية صورة من صورها : يشعره بمخالفة ينجل منها لأنها ضد تقاليد مجتمعه أو ضد آدابه فى السلوك (١) .

— وجاء في أدب الجلوس ، قوله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا : إذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا ، يفسح الله لكم (أى فى نعيمه ورضاه) .

« وإذا قيل لكم : انشزوا (أى ارتفعوا من أمكنتكم لضرورة اقتضتها التوسعة فى المجلس) فانشزوا ، يرفع الله الذين آمنوا منكم ، والذين أوتوا العلم درجات (أى وبسبب طاعتكم هنا واستجابتكم لما يطلب منكم فى أدب الجلوس : يزد الله من منازلكم لديه) والله بما تعملون خير» (١) .

— وفى المحافظة على الاعتبار البشرى ، والكرامة الإنسانية بين الأفراد بعضهم مع بعض ، جاء قوله سبحانه :

— يا أيها الذين آمنوا : لا يسخر قوم من قوم (أى لا تحقر مجموعة فى الأمة : مجموعة أخرى فيها . . . ولا طائفة : طائفة . . . ولا طبقة : طبقة . . . لا يحتقر أصحاب الثراء من عداهم من لا يملكون المال . . . ولا أصحاب العمل من يعملون لديهم فى أموالهم . . . ولا أصحاب الثقافة : من سواهم من الأمين . . . ولا أصحاب الجاه : من لا جاه له . . . ولا أصحاب العصبية : من لا عصبية له . . . وهكذا . وينهى الله عن أن تحقر مجموعة فى الأمة : مجموعة أخرى فيها ، عقب قوله تعالى : « وإن طائفتان من المؤمنين اقتلوا فأصلحوا بينهما . . . إذ يجوز أن يكون سبب القتال هو : احتقار طائفة لأخرى ، وعدم الاعتداد بحياتها . . . وبالتالي إهمال شأنها ورعايتها .

كما يصنع اليوم أصحاب رءوس الأموال مع العمال فى مصانعهم .
فبينما يكسبون الثروة لأنفسهم — والفضل فى ذلك للعمال أولا — :

يبتلون على العمال في رعايتهم الاجتماعية . . . والصحية . . . والثقافية : هم ، وأولادهم . وهذا السبب هو نفسه العامل في الانقلابات والثورات الدموية في المجتمعات المعاصرة . وهو سبب وافد على المجتمعات الإسلامية ، تقبلته للفراغ الموجود فيها ، بسبب عدم تطبيق الإسلام والأخذ بمبادئه . ولو أن هذه المجتمعات راعت مبدأ الاحتفاظ بالاعتبار البشري والكرامة الإنسانية لكل المجموعات فيه ما وقع فيه أولاً : اعتداء مجموعة على أخرى في حقوقها . . . ولا تقصير مجموعة في واجباتها نحو الأخرى كذلك فيه ، وبالتالي : ما وقعت ثورات ولا انقلابات . . . ولما اجتاحت عدم الاستقرار حياة هذه المجتمعات (عسى أن يكونوا خيراً منهم) وسبب النهى عن سخرية فريق لفريق آخر في الأمة هو : أنه يجوز أن تكون للفريق الذي يسخر منه : ميزات وصفات في إنسانيته . . . أو في صلته بالله ، تجعله خيراً من الفريق الساخر . يجوز أن يكون الفريق الذي يخدم الأمة في سعيها وإنتاجها : في الأموال . . . والأولاد ، بينما الفريق الساخر : فريق معطل الطاقات ، ويعيش على ماله فقط (ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منهم ، ولا تلمزوا أنفسكم) ولا يظعن بعضكم بعضاً بلسانه) .

« ولا تنابزوا بالألقاب (أى لا تثيرون فيما بينكم ، ولا يدعو بعضكم بعضاً : بالألقاب تكرهون أن تسمعونها ، أو أن تلقون بها) بئس الاسم : الفسوق ، بعد الإيمان (إذ أن ذلك يخرجكم عن صراط الإيمان المستقيم . ولا شيء أكره للمؤمن : من أن يعد فاسقاً وخارجاً عن إيمانه ، بعد أن كان مؤمناً) ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون .

« يا أيها الذين آمنوا : اجتنبوا : كثيراً من الظن ، إن بعض الظن إثم (وكما تقتضى المحافظة على الاعتبار البشري لجميع أفراد المجتمع : تجنب السخرية منهم . . . وعدم الظن باللسان . . . وعدم التنابز بالألقاب البغيضة بينهم . . . كذلك تقتضى تجنب الظن في المواقف التي تتخذ إزاء بعضهم

من بعض . فكثير من صور الظن يؤدي إلى إثم ومعصية أمام الله ،
والأجدر بالؤمنين في معاملة بعضهم : التريث في الحكم . . وفي اتخاذ
الموقف ، حتى يتضح الواقع والحق . والإثم الذي يؤدي إليه الظن هو :
إثم سوء الفهم . . أو سوء التقدير . . أو سوء التصرف) .

« ولا تجسسوا (أى لا يتبع بعضكم عورات بعض بالوقوف عليها
والتشوير بها) .

« ولا يغتب بعضكم بعضاً (أى لا يذكر بعضكم فى غيبة الآخر
ما فيه من عيب أو نقص . فإن اختلق عيباً أو نقصاً وذكره فى غيبته كان
ذلك بهتاناً منه) .

« أحب أحدكم (أى بسلوك واحد . . أو بسلوك أكثر من واحد من
هذه المنهيات) أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه ؟ (فإن سلوك أى
واحد منكم مع الآخر بأى سبيل مما ذكر يشبه أكل الواحد منكم لحم أخيه
وهو ميت ، وعلى كره منه . وعلى سبيل القطع لا يود واحد منكم أن
يأكل لحم أخيه ، وعلى هذا النحو . كذلك ينبغى أن يتجنب الواحد منكم
ما يؤدي الآخر إيذاء نفسياً : بتجنب السخرية . . والظن باللسان . .
والتنازع بالألقاب . . والظن الآثم . . والتجسس . . والغيبة . . فإن إيذاءه
نفسياً بأى منها يشبه النهش فى لحمه وهو ميت . والذى ينهش لحم ميت متعس
لا يكون إنساناً بحال من الأحوال) .

« واتقوا الله ، إن الله تواب رحيم (فهو يغفر لكم أيها المؤمنون
الآن ما كان لكم من مسلك فى حياتكم السابقة . وهى حياة الجاهلين الذين
يستسيغون لأنفسهم : تجريح حرمت الآخرين . . وإيذاءهم معنوياً فى
كرامتهم وأقدارهم) (١)

وما ذكر هنا من سمات العهد الجاهلي في دائرة الاعتبار البشري :
بعيد كل البعد عن التهذيب . . وفي الوقت نفسه من عوامل التفكيك
والفرقة في المجتمع .

— وفي أدب المناجاة . يقول القرآن الكريم :

« يا أيها الذين آمنوا : إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم . والعدوان ،
ومعصية الرسول (أى إذا أسر بعضكم لبعض في الحديث فلا ينبغي أن
يكون إسراركم لارتكاب إثم وانحراف . . ولا لعدوان . . ولا لمصيبة
الرسول وعدم طاعته ، باعتباره قائداً للأمة . أى لا ينبغي أن يكون
لتدبير مؤامرة . . أو مكيدة . . أو انقلاب . ومن هنا لا يوافق
الإسلام على الخلايا السرية التي تبيت للشر والاعتداء في ظلام
الليل أو في سراديب الأرض : ضد الآمنين . . أو من أجل الحكم
لذات الحكم) .

« وتناجوا بالبر ، والتقوى (وليكن حديثكم في السر لبعضكم
بعضاً من أجل الخير للدعوة أو للأمة . . ومن أجل محاربة الفساد
ومكافحة الجرائم الاجتماعية على الأخص . وهي جرائم : الزنا . . والقتل
والسرقة : ومن هنا التبيت ضد عدو الأمة . . ورد مكايده ، وصدّه عن
سبيل الله : هو تناج بين المؤمنين بالبر . والتدبير في السر للقضاء على
المنكرات في المجتمع هو كذلك تناج بين المؤمنين بالتقوى) .

« واتقوا الله الذي إليه تحشرون » (أى وتجنبوا دائماً غضب الله
الذي تساقون إليه يوم البعث ليرى كل منكم جزاءه . وذلك بحرصكم
على أن تكون مناجاتكم للخير واتقاء الباطل والفحشاء والمنكر . .
وليست للاعتداء على الآخرين ، أو للسلوك السيء ، أو لعصيان
الله فيما طلب للرسول أن يكون قدوة فيه . . أو للحاكم بعده أن يكون
منفذاً له) (١) .

— وفي أدب المباشرة للحكم - وعدم المحسوبة فيه ، يقول سبحانه :

« إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله
(أى إنما كان تنزيل الكتاب معبراً عن الحق : من أجل الحكم بين الناس
بما أوحى إليك فيه : أى من أجل القضاء والفصل على أساسه بين الناس :
لا فرق بين قريب وبعيد .. ولا غنى وفقير .. ولا ذى جاه ، وعديم
الجاه .. ولا خصم وصديق لك) .

« ولا تكن للخائنين خصيماً (ومن أجل أنه يطلب من الرسول
والمؤمنين معه : الفصل على أساس من كتاب الله وحده ، لا ينبغي أن
يكون الحاكم فى جانب الخائنين للأمانة ، فى القول ، والعمل ، وهم
الذين ينحرفون فى السلوك : وفى الوقت نفسه خصيماً للعدل والأبرياء
لصلة به مع هؤلاء الخائنين) .

« واستغفر الله ، إن الله كان غفوراً رحيماً (وإذا كانت هناك بعد
التحول من المجتمع الجاهلى .. إلى الإيمان : بقية من رواسب الجاهلية
أدت إلى مساندة الأقرباء فى الحكم فى وقت من الأوقات .. فىجب طلب
الغفران من الله . وهو غفور لأخطاء الماضى ، ورحيم بمن تاب وعدل
عنها ، وخلص إلى الإيمان بالله وحده . فالإيمان بالله لا يحول النفس البشرية
من فسادها المادى فيما مضى : دفعة واحدة .. إلى المستوى الإنسانى
الفاضل . ولذا : رواسب الماضى من الأخطاء والجرائم .. والتقاليد
والعادات البغيضة ، وإن كانت تتأثر بالإيمان فى ضعفها .. ثم زوالها ،
إلا أن ذلك يأتى مع الوقت ، ومع الممارسة الجديدة للمبادئ الرفيعة التى
تحول إليها الإيمان الجديد) .

« ولا تجادل عن الذين يخفون أنفسهم (أى ولا تخاصم الأبرياء
دفاعاً عن هؤلاء الذين يخفون أنفسهم ، وينحرفون فى سلوكهم ، أو
وقوفاً بجانبهم . وأعاد القرآن التحذير مرة أخرى من الوقوف فى الحكم

يجانب هؤلاء أصحاب الصلة — أى صلة — بالحاكم ليوضح : أن صلتهم بالحاكم لا يجوز أن تشفع في خيانتهم للأمانة) ، إن الله لا يحب من كان خواناً أليماً . يستخفون من الناس ، ولا يستخفون من الله وهو معهم ، إذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطاً (وطالما هم خائنون للأمانة قولاً ، أو عملاً : فهم أيضاً آثمون . والله لا يرضى إطلاقاً عن الخائن الآثم . وهؤلاء في خيانتهم وإثمهم يخفون أمرهم عن الناس ، ولا يعلمون أن الله معهم يعلم ما يبيتونه ضد الآخرين من سوء . وكان الأجدر بهم أن يدركوا : أن الله محيط بما يصنعون ، فيتوقفون عن الخيانة واقتراف الإثم ، بدلا من أن يتستروا خشية : أن يقف الناس على أمرهم . والوقوف بالحكم لصالح فريق خائن آثم ضد فريق برىء ، لا يكون حكماً مجافياً للعدل فقط . وإنما يكون ظلماً واضحاً للبرىء . . . وجزاء حسناً للمسيء . وهي معادلة لا يقبلها المنطق بحال . وهذه الآيات الثلاث بينما توصى بالعدل ، حسبما جاء في كتاب الله : تنهى عن المحسوبية . . . ورعاية الصلات الخاصة في الحكم . وبالأخص إذا كان أصحاب هذه الصلات الخاصة — وهم طرف في الأمر — مقترفين الإثم ومباشرين الخيانة فيما هو موضوع الحكم ، بينما الطرف الآخر برىء : طرف يدبر المكيدة لطرف . ولكنه طرف ذو صلة خاصة بالحاكم . وحكم الله لا بد أن يأخذ طريق العدل وحده) (١) .

وقد جاءت آية أخرى في هذه السورة — وهي سورة النساء : السورة السادسة في الوحي المدني — توجه الخطاب للمؤمنين ، وتطلب مضمون ما طلبته الآيات السابقة الثلاث من الرسول عليه السلام ، كحاكم عام ، ولكن في وضوح : للعامل الذي يجب أن ينحى عند الحكم . وهو عامل المحسوبية بالقرابة .. أو الغنى أو الجاه ، إذا توفر في طرف ، دون الطرف الآخر في الحكم . يقول الله تعالى :

(١) النساء : ١٠٥ - ١٠٨

• يا أيها الذين آمنوا : كونوا قوامين بالقسط (أى التزموا فى قوامتكم وفى ولايتكم : العدل .. وعدم الظلم .. وهذه مقدمة تتبعها النتيجة التالية :

• شهداء لله ، ولو على أنفسكم ، أو الوالدين ، والأقربين (وبناء على المقدمة السابقة يجب أن تكون شهادتكم لله وحده .. أى يجب أن يكون قولكم للحق وحده .. سواء كان هذا القول حكماً .. أو إدلاء بشهادة لطرف من طرفى الحكم .. مهما كانت هناك من صلة القربى بينكم وبين من تشهدون لهم . حتى ولو كنتم أنتم طرفاً فى الأمر والحق فى مقابل الطرف الآخر ، فيجب أن تقولوه وتشهدوا به على أنفسكم . وإذن : التزام الحق وحده يجب أن يكون أدب المؤمن فى القضاء والشهادة ، وبالتالي : يجب أن ينحى فى قضائه ، وشهادته . كل أثر للحزبية .. والمحسوبية .. والهوى بوجه عام . يجب أن يكون الوالى والحاكم .. كما يجب أن يكون المؤمنون فى قضائهم ، وأحكامهم وشهاداتهم أصحاب عدل مطلق ، والعدل المطلق ما تنحى فيه جميع عوامل التأثير) .

• إن يكن غنياً ، أو فقيراً فالله أولى بهما (وليترك أمر الغنى والفقير .. وأمر صاحب الجاه وعديم الجاه .. وأمر القريب والبعيد لله وحده ، فى الحكم والمقتضاء . أى يجب أن لا يدخل فى اعتبار الحاكم وصاحب الولاية أى وصف من هذه الأوصاف لطرف من طرفى الحكم ، عند الحكم) .

• فلا تتبعوا الهوى : أن تعدلوا (وكل ما يطلب من المؤمنين ، ومن كل ذى حكم ، وصاحب ولاية عامة ، أن لا يتبع هواه ، إذا أسند إليه العدل ، وإذا كلف بالحكم والولاية بين الناس فعدم اتباع الهوى هو النجاة من المحسوبية .. والحزبية فى الحكم . وفى الوقت نفسه هو الضمان لتحقيق العدل المطلق) .

• وإن تلووا ، أو تعرضوا ، فإن الله كان بما تعملون خبيراً (وإن أنتم حدثم عن الصراط السوى ، أو أعرضتم عن اتباع الحق فى ذاته ، فذلك لا ينحى أمره على الله : فهو الخبير بعمل الناس جميعاً : يقف على بواعث العمل واتجاهاته ، وأهدافه) (١) .

وإذا كانت المحسوبية هي التميز في الحكم وفي الولاية لقريب ، أو لذي صلة خاصة : فهناك عامل آخر مفسد عند إحقاق الحق في ذاته كذلك . وهو عامل البغض والكراهية لسبب من الأسباب . فإذا ابتعد الحكم — أو ابتعدت الولاية العامة — عن المحسوبية . . . وعن تأثير البغض والكراهية لفريق ، دون فريق : كان الحكم : عدلاً . . . وكان القول فيه لله وحده .

وطلب في التشريع المدني في السورة السادسة منه : وهي سورة النساء : تنحية عامل المحسوبية أولاً : لأنه من رواسب الجاهلية وقوامها المادى في العصبية . فكان لعامل المحسوبية قوته في العهد الجاهلى . . . وأثره غير الخفى عند تحول مجتمع الجاهلية إلى مجتمع إيمانى ، وكذلك في بداية هذا التحول ، ولذا نهى الرسول عليه السلام أولاً عن التأثير بهذا العامل في حكمه . . . ثم نهى المؤمنون بعده : بعدم التأثير به أيضاً .

وبعد أن ارتفع مستوى الإيمان عند المؤمنين في نقلتهم إلى المجتمع الجديد جاءت سورة المائدة : وهي السورة قبل الأخيرة في ترتيب الوحي المدني — بالتنبيه على عدم التأثير بالعامل الثانى وهو عامل البغض والكراهية عند الحكم ، وفي مباشرة الولاية العامة ، وبإبعاد هذين العاملين ينقى الحكم من الهوى ، ويخلص للحق وحده . يقول الله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا : كونوا قوامين لله ، شهداء بالقسط (أى لتكن قوامتكم ، وإشرافكم ، وولايتكم لله . والله هو الحق ، وقوله الحق ، كما يجب أن تكونوا بجانب العدل وعدم الظلم بشهادتكم أوبقضائكم) . « ولا يجرمنكم شئان قوم : على ألا تعدلوا (أى بغض قوم وكراهيتهم . أى لا ينبغي أن يحملكم بغضكم لمجموعة من الناس ، بسبب من الأسباب عن الخروج عن دائرة العدل في ولايتكم وفي قضائكم . وكما وجب من قبل تنحية عامل المحسوبية في ذلك : يجب الآن بالإضافة إليه تنحية عامل الكراهية والبغض فيه كذلك) .

« اعدلوا هو أقرب للتقوى (أى التزموا العدل مهما كلفكم التزامه من معارضة لعواطفكم ، وكبت لأحاسيسكم الداخلية) .

« واتقوا الله (بتجنبكم الظلم والخروج عن نطاق العدل) إن الله خبير بما تعملون» (فعمالكم مكشوف لله سبحانه وهو خير بيواعته ، وأهدافه)(١)

(ج) في تكافؤ أداء العبادة .. والعمل من أجل الرزق :

والعبادات في الإسلام إذا استهدفت مساعدة المؤمن على أن يتحول من مجتمعه السابق ، وهو مجتمع العبث والفساد : إلى مجتمع الروحية الإنسانية . أى مجتمع المستوى الفاضل في الإنسانية : لم تستهدف الحيلولة دون أن يباشر المؤمن سعيه وعمله من أجل الرزق . بل يرى الإسلام أن سعى الإنسان نحو أداء العبادة لا يقل في القيمة والمنزلة عن سعيه في سبيل الرزق والعيش يقول تعالى في السورة الرابعة والعشرين ، في ترتيب الوحي المدنى : وهى سورة الجمعة :

« يا أيها الذين آمنوا : إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ، وذروا البيع (وخص صلاة الجمعة لما لها من طابع خاص في وجوب : أن تؤدى جماعة . فالحرص على أدائها جماعة يدعو إلى السعى نحو أدائها ، إذا أذن المؤذن لها . وعندئذ يجب ترك العمل الذى هو مصدر العيش : لفترة أدائها) ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (لأن أداءها سيجعلكم على صلة بالله . . وأداءها جماعة سيزيد من الترابط بينكم . وهذا فيه الخير الكثير لكم في سبيل عملكم من أجل الرزق) ،

« فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض ، وابتغوا من فضل الله (ولا يلزم أداء الجمعة من التفرغ للعبادة أكثر من وقت أدائها . فإذا انتهت يجب أن تعود حركة السعى من أجل الرزق إلى طبيعتها . وبذلك يكون هناك تكافؤ في المنزلة عند الله ، بين : أداء العبادة . . ومباشرة العمل في سبيل العيش . ويستوى نوع العمل في سبيل العيش بين أن يكون تجارة .. أو زراعة . أو حرفة ما .. أو كشافاً لموارد جديدة من فضل الله

في الأرض التي يعيش عليها الإنسان) واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون (ولكن لا تنسيكم عودتكم إلى حياة العمل وحركته : ذكر الله . بل يجب أن تكونوا على ذكر منه كذلك في مباشرة عملكم ، إذا أردتم النجاح فيه . فذكر الله سيجعل وعيكم واضحاً لما يحل . ولما يحرم : من ضروب الحصول على المال ، واقتناء الملك . وعندئذ تحرصون أن يكون طريقكم في الحصول على الرزق هو الطريق الذي لا يؤدي غيركم ، إن لم يعنه على منفعة له) (١) .

والإسلام إذا كان أداء العبادة يتكافأ في نظرتة إليها ، مع سعي الإنسان وعمله من أجل الرزق في نظرتة إليه كذلك : فلأنه يرى الترابط بين العبادة ، والعمل على نحو إيجابي . على أن العبادة يجب أن تعين على العمل ، لا أن تحول دونه . والعمل يجب أن يساعد على أداء العبادة ، لا أن يحول دونها . والإنسان بلا عمل في حياته يساوى في نظرة الإسلام : إنساناً من غير أداء العبادة . والله إذن لا يرضى عن الإنسان السلبى الذى لا يعمل في سبيل رزقه .. كما لا يرضى عن الإنسان الذى لا يؤدي عبادته إياه . والإنسان الذى يعمل ، ويؤدي عبادته هو إنسان في نظر الإسلام يتخير الطريق السليم للعمل ، ويتجنب فيه ما يسيء إلى الآخرين معه : فلا يفتات على حقوقهم ، كما لا يقصر في ما يجب عليه نحوهم .

وإن الترتان لا يعرف الإنسان السلبى المتواكل - - كذلك لا يعرف الإنسان الراهب ، الذى لا يتزوج ولا ينسل . لأن كلا منهما يتجنب المسئولية الفردية ، والمخاطرة في سبيلها . وحياة الإنسان في واقع أمرها هي حياة مسئولية . . حياة إسهام ومشاركة في عمران هذه الأرض . ولا تعرف إيجابيته ؛ أو سلبيته في الحياة إلا إذا باشر العمل ، وعاشر الزوجة ، ووجه الأولاد في أسرته . ومن هنا كانت حياة الإنسان على هذه الأرض حياة تجربة . وفي نظرة القرآن إلى الرهنة على أنها أمر غير طبيعى

في حياة الإنسان • وأنها اتجه سلبى فيها ، لم يأذن به الله : يقول في سورة الرعد ، وهي السورة العاشرة في ترتيب الوحي المدنى :

« ولقد أرسلنا رسلا من قبلك، وجعلناهم أزواجاً ، وذرية » (أى أن الرسول ليس فوق طبائع البشر • بل له طبيعتهم في الأكل والشرب : «وما أرسلنا قبلك من المرسلين ، إلا إنهم ليأكلون الطعام ويمشون في الأسواق» (١) . وله طبيعتهم أيضاً : في الزواج والنسل) (٢) • • والرهبانية ، إن وجدت فهي ابتداء من الإنسان • ولكنها ليست الطبيعة الإنسانية •

— وطالما أن الطبيعة الإنسانية هي طبيعة استمتاع بالأكل ، والجنس ، والشرب ، واللهو • وطبيعة عمل من أجل الاستمتاع بها .. وطبيعة عبادة تؤدي إلى المشاركة في مصادر الاستمتاع للناس جميعاً : فإن الاستمتاع في ذاته مشروع ، ولكن مشرعته ليست مشروعية مطلقة . فقد جاء في سورة المائدة - وهي السورة التي قبل الأخيرة في الوحي المدنى - ما يحرم من الطعام في قوله :

« حرمت عليكم الميتة ، والدم (وهو الدم المسفوح المعبأ في الأمعاء : يشوى أو يحمر . . هو السجق) ولحم الخنزير ، وما أهل لغير الله به (أى ما ذكر عليه اسم صنم من الأصنام ، ولم يذكر عليه اسم الله) والمنخنقة (وهي الحيوان الذى مات بالخنق) والموقوذة (وهي الحيوان الذى ضرب بالخشب أو بغيره حتى مات) والمتردية (وهي الحيوان الذى تردى من أعلى إلى أدنى فمات) والنطيحة (وهي الحيوان الذى نطحه حيوان آخر فقتله) وما أكل السبع إلا ما ذكيتم (وهو الحيوان الذى أكل منه السبع فمات ، قبل أن يذكى . . أى يذكر عليه اسم الله . أما ما ذكر اسم الله عليه عند وقوع حادث من هذه الحوادث قبل أن يموت : فهو حلال) ،

« وما ذبح على النصب (مما كان معروفاً من ذبح بعض الحيوانات على الأصنام التي يعبدونها) ،

« وأن تستقسموا بالأزلام (والأزلام أقداح ثلاثة : يكتب على واحد منها الأمر بالجواز . . وعلى الثاني النهى عنه . . والثالث يبقى غفلاً من غير أمر ، أو نهى . وتخرج هذه الأقداح من حافظة توضع فيها : قدحاً ، بعد قدح . فاعليه الأمر بجوزون الحيوان الذي خرج عليه . . وما عليه النهى لا يجوزونه . . وما كان غفلاً يعيدون الاقتراع مرة أخرى) .

« ذلكم فسق (أى ذبح الحيوان على الأصنام . . واستخدام القسمة بين الحيوان عن طريق الأزلام : فسق ، وخروج عن الطريق السليم) .

« اليوم يؤس الذين كفروا من دينكم (أى ينسوا من الصد عنه . فقد ظهر وقوى) فلا تخشوهم ، واخشون (ومن أجل ذلك لا تسايروهم في تقاليدهم وعاداتهم . . ولا ترهبوا جانبهم فقدولى أمرهم . . واتبعوا ما جاءت به هداية الرسول ، صلى الله عليه وسلم) اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتى ، ورضيت لكم الإسلام ديناً (والإسلام هو دين إبراهيم . . ودين الرسالة الإلهية ، جاء بها كل رسول من قبل الله لقوم من الأقسام) ،

« فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم (أى واستثناء مما تقدم : من انشئت به الحاجة في جاعة ، دون أن يكون له ميل نفسى إلى الجنوح والانحراف . فله أن يباشر ما حرمه الله هنا من الأنواع السابق ذكرها) فإن الله غفور رحيم (والله يغفر له ما أقبل عليه هنا من محرم ، دعت إليه الضرورة . وهو رحيم بعباده لا يقسو عليهم وقت أزماتهم) .

وجاء ما يحل من الطعام في سورة المائدة أيضاً ، في قوله تعالى :

« يسألونك ماذا أحل لهم؟ (أى من طعام . . ونساء) قل : أحل لكم الطيبات (وهى التي لا تنفر منها الطبايع البشرية السليمة وهذا أساس عام للحل) ،

«وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونن مما علمكم الله (أى وأحل لكم أيضاً صيد الجوارح وهى سباع البهائم والطيور ، إذا كانت قد تعلمت طرق الصيد ودربت عليها) فكلوا مما أمسكن واذكروا اسم الله عليه (وعندئذ يحل الأكل مما تمسكه وتصطاده ، إن ذكر اسم الله عليه) واتقوا الله ، إن الله سريع الحساب .

« اليوم (فى رسالة الإسلام على عهد محمد بن عبد الله ، صلى الله عليه وسلم) أحل لكم الطيبات ،

« وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم ،

« وطعامكم حل لهم » (١) .

وجاء ما يحل الاستمتاع به من النساء فى السورة نفسها ، فى قوله تعالى :

« والمحصنات من المؤمنات (أى العفاف . وهن أولى من الإماء ،

وغير العفيفات من المؤمنات وليس ذكر المحصنات شرطاً للحل ، بل هو للأولوية فقط) ،

« والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ،

« إذا آتيتموهن أجورهن (أى وهن حلالن لكم—سواء أكن من المؤمنات

أو من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم — بشرطين : إذا آتيتموهن مهورهن . هذا شرط) .

« محصنين ، غير مسافحين ، ولا متخذى أخدان » (وشرط آخر

إذا قصدتم من نكاحهن : أن تكونوا أعفاء .. بعيدين عن جريمة الزنا .

وعن اتخاذ الصديقات فى سر وغير علانية) (٢) .

ولكى يؤكد حل هذه الطيبات مرة : جاء النهى عن تحريمها . واعتبر

(٢) المائة : .

(١) المائة : ٣ - .

تحريمها اعتداء على ما شرعه الله ، في سورة المائدة أيضاً - وهي السورة قبل الأخيرة في الوحي المدني - في قوله تعالى :

« ولا تعتدوا (أى بتحريم ما أحل الله لكم من الطيبات) إن الله لا يحب المعتدين .

« وكلوا مما رزقكم الله : حلالاً طيباً ، واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون » (١) .

أما ما يحرم من الشراب واللغو فقد جاء التعريض به في أول سورة مدنية - وهي سورة البقرة - في قوله تعالى :

« يسألونك عن الخمر، والميسر، قل : فيهما إثم كبير، ومنافع (مادية) للناس ،

« وإثمهما أكبر من نفعهما » (٢) .. فالسؤال لم يكن صراحة عن الحل والحرمة . وإنما كان عن القيمة الذاتية لكل من الخمر . . والميسر .

ومن الجواب على السؤال عنهما يتضح عدم الرغبة في مباشرتهما ، وأن الأولى في تجنبهما . والمؤمن إذا أخذ نفسه بإيمانه يعمل بدون نهى صريح : على الابتعاد عنهما .

وعلى كل : هذا الجواب يمثل ضمناً المرحلة الأولى في الحث على تجنب الخمر .. والميسر . أما ما جاء في سورة النحل في قوله تعالى :

« ومن ثمرات النخيل، والأعناب، تتخذون منه سكراً، وورزقاً حسناً، إن في ذلك لآية لغير عاقلين » (٣) . . فقد أشير « بالسكر » إلى الخمر، على أنها نعمة من نعم الله على هؤلاء الماديين المكيين . وهي نعمة يستمتعون بها . والاستمتاع بها متأصل في نفوسهم ، وتقليد راسخ في مجتمعاتهم ، ومع وجودها بينهم كنعمة مادية : لا يؤمنون بالله وحده ، ولا برسالة رسوله .

(٢) البقرة : ٢١٩

(١) المائدة : ٨٧ - ٨٨

(٣) النحل : ٦٧

والسكر ، إن هو إذن : إلا تعبير عن الخمر . ولا يشير من قريب أو بعيد إلى تجنبها من المؤمنين في صورة من الصور . والمقام في ذكر النخيل والأعناب في السورة ، اللذين يتخذ من ثمرهما : السكر . . هو مقام تعداد نعم الله المادية ، التي تحيط بهؤلاء المشركين الوثنيين ، وفي الوقت نفسه لا تلتفت نظرهم إلى الدليل الواضح على استحقاق الله وحده على أن يكون معبوداً منهم ، دون أن يشركوا به أحداً غيره ، معه .

وما جاء في السورة السادسة في ترتيب الوحي المدني ، وهي سورة النساء ، بعد السورة الأولى فيه ، وهي سورة البقرة ، في قوله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا : لا تقربوا الصلاة ، وأنتم سكارى ، حتى تعلموا ما تقولون » (١) .. لا يدل على نهى أن يدخل المؤمن الصلاة ، وهو في حالة سكر ، لا يعي فيها : ما يقول . ولا يدل على تحريم الخمر بعد : حرمة مباشرة ، أو غير مباشرة . فالصلاة وقد فرضت مبكراً على المؤمنين وهم بمكة ، كان فرضها في وقت لم تزل الخمر فيه شرباً مباحاً للمؤمنين باعتبار أن تحولهم من الوضع الجاهلي .. إلى الوضع الإيماني ، كان في بداية خطواته . وبالأخص فيما يتعلق بالالتزام بالمنهج والسلوك في الحياة . أما في الاعتقاد في وحدة الألوهية فهو نقطة التحول .. ومنها يبدأ المجتمع المؤمن ، منقولاً عن المجتمع السابق عليه .

والسورة قبل الأخيرة - وهي سورة المائدة - جاء فيها تحريم الخمر وتحريم اللغو بالميسر . وجاء التحريم متأخراً في تطور المجتمع ، لأن المستوى الإيماني والسلوكي الذي وصل إليه مجتمع المسلمين يومئذ ، بعد تحول مجتمعاتهم ، من أوضاع المجتمع الجاهلي : كان مستوى يؤهل لتقبل تحريم عادة الشراب ، وعادة اللغو : اللتين كانتا متفشيتين تفشياً واسع النطاق ، وعميق الجذور . فجاء قوله تعالى :

« يا أيها الذين آمنوا : إنما الخمر، والميسر (وهو القمار) والأنصاب (وهى الأصنام المنصوبة للعبادة) والأزلام (وهى الأقداح التى يقدر عليها : الجواز . . . والنهى) رجس من عمل الشيطان (عمل بغض من صنع الشيطان . . . والمراد به : أنه مصدر شر الإنسان) فاجتنبوه ، لعلكم تفلحون .

« إنما يريد الشيطان (بسبب ما تزينه نفوسكم من مباشرة الخمر والميسر) : أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ، ويصدكم عن ذكر الله ، وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون » (١) .
ولكى يكون الإقناع بتحريم الخمر . . . وتحريم الميسر . لا ينفك عنه المؤمن - وهو ذلك الذى يسلك الطريق السوى فى حياته - جاءت الآية التالية للتحريم موضحة لأسباب الحرمة . وهى أسباب اجتماعية ، ونفسية . تعود مرة إلى علاقات الأفراد بعضهم ببعض فتحولها إلى علاقات عداوة ، وكرهية . . . وتعود أخرى إلى الجانب النفسى فى الإنسان فتحوله إلى جانب مظلم بعيد عن نور الهداية الإلهية ، وبالتالي تلقى بالإنسان فى متهات الضلال والحيرة . فى السلوك . . . والاعتقاد . « إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله ، وعن الصلاة » .

ويلاحظ فى أسلوب التشريع القرآنى . أن العادات التى كانت متأصلة فى المجتمع الجاهلى ، والتى هى مصاحبة للوثنية المادية أينما وجدت ، إذا أعلن تحريمها ، وضح الأسباب لحرمتها . كما هنا فى توضيح أسباب تحريم الخمر والميسر . . . وكما جاء فى تحريم الربا : فى توضيح وضع المرابى ، فى قوله تعالى :

« الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس »
(أى فوضع هؤلاء المرابين فى المجتمع - بسبب القلق على رؤوس أموالهم . . .

والقلق على وضعهم بين الناس وحقدهم عليهم .. والقلق من أجل المصير
والهرب عند أزماتهم - يشبه وضع ذلك الذي مسه الشيطان وأصابه الأذى
النفسى إصابة عميقة . فهو لا يكاد يقوم حتى يهوى من جديد ، من دوار
الإصابة (وقد الوعى) ذلك بأنهم قالوا : إنما البيع مثل الربا» (وبذلك أحلوا
لأنفسهم الربا ، كما أحل الله البيع للناس جميعاً ، ولم يكن لهم في أنفسهم
أى صاد . يعوقهم عن الاندفاع فى التعامل به) (١) .

(د) فى الوقاية من الجرائم الاجتماعية . . أو من الأمراض الاجتماعية :

مجتمع المؤمنين ككل له حقوق على أفراده . وليست حقوق الأفراد ،
قبل بعضهم بعضاً . هى حقوق المجتمع فى جملتها . بل شخصية المجتمع
الإسلامى تبدو مستقلة ، وواضحة فى استقلالها ، عندما يباشر فرد من
أفراده جريمة القتل على فرد آخر فيه .. أو جريمة الزنا مع فرد آخر .
ثم يبدو استقلال هذه الشخصية أوضح ، عندما يمارس أحد أفراده .
النفاق فى إيمانه وسلوكه ، فيؤذى الآخرين ، وهو مستخف من الناس ،
وغير مستخف من الله .

فالقتل .. والزنا .. والنفاق . جرائم لو ارتكبت . تمثل اعتداء
على المجتمع ، كما هى اعتداء مباشر على من اتصلت على به من
الأفراد . ولو انتشرت كانت مرضاً أو وباء ، يتضى على المجتمع ، قبل
أن يقضى على الأفراد المباشرين لارتكاب الجريمة . فينحل المجتمع قبل
أن يفنى الأفراد بالمرض أو بالوباء به .

وإذا جاء القرآن بحمد لجريمتى القتل .. والزنا . فإنه جاء بعقوبة كذلك
للنفاق ، سجلتها آية التوبة - وهى آخر سورة مدنية فى التشريع لتطوير
المجتمع - فى قوله تعالى : « ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ، ولا تقم
على قبره ، إنهم كفروا بالله ورسوله ، وماتوا ، وهم فاسقون » (٢) .

(٢) التوبة : ٨٤

(١) البقرة : ٢٧٥

فيمنع صلاة الجنائز على المنافق ، كما يمنع المشاركة في توديعه إلى قبره . .
وهي عقوبة أقسى من عقوبتي القتل ، والزنا ، لأنها عقوبة الإخراج
من المجتمع .

— وفي أول مرحلة من مرحلتى التنديد بجريمتي القتل ، والزنا وتحريمهما
جاء في بعض الآيات المدنية في سورة مكية - وهي سورة الفرقان ، أو
السورة الثانية والأربعون في ترتيب نزول الوحي المكي - قول الله تعالى
في وصف عباد الرحمن :

« والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر ،

« ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ،

« ولا يزنون ،

« ومن يفعل ذلك يلق آثاماً (أى يلقى جزاء الإثم والمعصية . والمراد به
الجزاء في الدنيا . لأن الآية التالية لهذه الآية ستنص على جزاء الآخرة) .
« يضاعف له العذاب يوم القيامة ، ويخلد فيه مهاناً . إلا من تاب ، وآمن ،
وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات ، وكان الله غفوراً
رحيماً » (١) .

وما تقوله هذه الآيات الثلاث هنا في عقوبتي : القتل . . والزنا في
الدنيا ، هو قول مجمل : « ومن يفعل ذلك يلق آثاماً » . ثم تضمنت آيتان
مدنيتان في سورة مكية أخرى - وهي سورة الإسراء - أو السورة
الخمسون في ترتيب نزول الوحي المكي - النهي عن مباشرتهما ، مع
توضيح السبب للنهي عنهما . فجاء قول الله تعالى :

« ولا تقربوا الزنا ، إنه كان فاحشة ، وساء سبيلاً (ولا توصف جريمة
بالفحش إلا إذا تعدى أثرها إلى المجتمع كله . ولا يوصف السبيل بالسوء ،

إلا إذا كان ينتهى إلى قضاء على المجتمع . والزنا له هاتان الصفتان . هو اعتداء على المجتمع ، لما يؤدي إليه من اختلاط الأنساب . واختلاط الأنساب ضياع للمسئولية الفردية بالنسبة للطفل فى رعايته وتوجيهه . . . وهو قضاء على المجتمع . ليس لأنه سبيل إلى شيوع الأمراض السرية . . . وإضعاف الكرامة الإنسانية ، ولكن كذلك : لكثرة: الطفل غير الشرعى . وهو الطفل الذى لا يعرف أباً . . . ولا مصدرأ ينتمى إليه . فهو طفل منزول . . . وفاقد الشعور بالانتماء إلى معروف . وهو طفل من أجل ذلك . حاقد على الآخرين . تملكه روح الهدم والتخريب ، وتتضاءل فيه روح البناء والتعمير ، مهما كانت له من المواهب . ميوله الاجتماعية ميول سلبية . وإذا سيطرت هذه الميول فى المجتمع كان القضاء عليه) .

« ولا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق (أى فى قصاص مثلاً) .

« ومن قتل مظلوماً (أى فى غير قصاص) فقد جعلنا لوليه سلطاناً (أى حقاً فى القصاص) فلا يسرف فى القتل إنه كان منصوراً » (أى اذا استخدم حقه فى القصاص يجب أن لا يسرف . فلا يزيد فى عدد من يقتل . . . ولا يمثل بمن يقتله . ولا يتخذ فى إسرافه حجة . أن له الحق فى القصاص . . . وأن الله بالقصاص نصره على من ظلمه) (١) .

وفى المرحلة الأخيرة لتحريم جريمتى القتل والزنا : أتى التشريع المدنى فى تطوير المجتمع ، بتفصيل أكثر للعقوبة ، أو للحد على أى من الجريمتين . . . وبتفصيل أكثر كذلك لتحديد الجريمة ذاتها . فتقول السورة السادسة فى ترتيب وحى هذا التشريع ، وهى سورة النساء ، فى جريمة القتل :

« وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأً (فتتكر أصل جريمة القتل الخطأ عندما يقع من مؤمن على مؤمن ، وتستبعد أن يكون هناك قتل من مؤمن لمؤمن إلا خطأً ، وليس عن عمد . وتكتفى بهذا الإنكار فيما

(١) الإسراء : ٣٢ - ٣٣

يتعلق بحق الله ، وبحق المجتمع ، دون أن يكون له جزاء الجريمة في الآخرة . وبهذا الجزء من الآية تحدد جزء من حق المجتمع . وهو استنكار الجريمة) ،

« ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ، ودية مسلمة إلى أهله ، إلا أن يصدقوا (والجانب الآخر من حق المجتمع هو تحرير رقبة مؤمنة . أى فك إنسان مؤمن من رقه ، إن كان يملك القاتل رقيقاً أو بعض الأرقاء . وهذا الجانب يبدو فيه حق المجتمع . لأن حرية المجتمع هى فى حرية أفرادها . وكلما كان أفرادها متحررين من الرق . . كلما ازداد الاعتبار الإنسانى للمجتمع . أما حق القتل - وهو حق أهله - فتعويض يسلم من القاتل إليهم . إلا أن يتنازلوا عنه . وبهذا التحديد لعقوبة القتل الخطأ نسوى آثاره ، ويفيد المجتمع من هذه العقوبة أكثر مما يفيد أهل القتل . بل ربما يكون فى الجزام الذى يوفى للمجتمع : التعويض فى الواقع عن القتل) ،

« فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن : فتحرير رقبة مؤمنة (أى فإن كان القاتل مؤمناً وينتمى إلى قوم وجماعة تعادى المؤمنين : فعلى القاتل : تحرير الرقبة المؤمنة) .

« وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق : فدية مسلمة إلى أهله ، وتحرير رقبة مؤمنة (ولكن إذا كان هناك عهد وميثاق بين هذا القوم المعادى وبين المؤمنين : فيجانب تحرير الرقبة : تسلم الدية من القاتل إلى أهل القاتل بين الأعداء) .

« فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين ، توبة من الله ، وكان الله عليماً حكيماً (وإذا لم تكن لدى القاتل رقبة مؤمنة يحررها من رقتها ، جزاء لحق المجتمع : فيتعلق حقه الآن فى أن يصوم القاتل شهرين متتابعين معبراً عن توبته ورجوعه إلى الله فى التزام طاعته : عدا الدية طبعاً التى

تسلم إلى أهل القتل ، إن لم يتنازلوا عنها . وتعلق حق المجتمع بصوم القاتل ، لأن في الصوم كعباده : ما يدرّب الإنسان في المجتمع على الصبر على الحرمان ، والشدائد ، والأزمات . وفي هذا التدريب قوة المجتمع ، وتتكافأ هذه القوة مع توفر الاعتبار البشري الذي هو نتيجة تحرير الرقبة) .

« ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها ، وغضب الله عليه ، ولعنه ، وأعد له عذاباً عظيماً » (١) (ولكن إذا وقع القتل من المؤمن على مؤمن عمداً - وهو لا ينبغي أن يقع ، أو لا يتصور وقوعه - فجزاؤه فيما يتعلق بحق المجتمع أو بحق الله هو : الخلود للقاتل في جهنم .. وغضب الله عليه .. ولعنته إياه . أما جزاؤه فيما يتعلق بحق القاتل فهو القصاص والقتل فيه ، حسبما جاء في قول الله تعالى كبدأ عام في أول سورة من سور التشريع المدني ، وهي سورة البقرة : « يا أيها الذين آمنوا : كتب عليكم القصاص في القتلى : الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى ، فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان (أى فإن تنازل ولى القاتل عن القصاص فيلزم هذا التنازل ، على أن يؤدي القاتل الدية ، أحسن أداء) ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » (٢) .

وتقول سورة النور - وهي السورة السادسة عشرة في ترتيب نزول الوحي المدني - في جريمة الزنا ، بشيء من التفصيل عما جاء في سورة الإسراء :

« الزانية ، والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة (فتحدد هنا العقوبة الشخصية التي يجب أن توقع عليهما ، تحديداً لا شبهة فيه .. بينما ما جاء في سورة الإسراء لا يتعدى النهي عن هذه الجريمة ، ووصفها بالفحش .. ووصف سبيلها بالسوء) ،

(٢) البقرة : ١٧٨

(١) النساء : ٩٢-٩٣

« ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر (أى) وهى عقوبة لا تقبل الرأفة ، فضلا عن التراجع فيها ، لما لهذه الجريمة من أثر سيء وفعال على دين الله . وهو ذلك الدين الذى يدعو إلى الترابط بين أفراد الأمة على أساس من الصفاء . . وتبادل الاعتبار البشرى . . ووضوح الأنساب والانتفاء فى الأسرة . ومن يتردد من المؤمنين : ولاة أمر ، أو غير ولاة أمر ، فى تنفيذ هذه العقوبة فهو واقع تحت تأثير الاتجاه المادى ، الذى ينكر الإيمان بالله وحده ، وييومم البعث والجزاء) ،

« وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين (أما ما يتعلق بحق المجتمع فى هذه الجريمة : فهو أن تشهد مجموعة من المؤمنين توقيع الحد عليهما ، كصاحبة حق : تأخذ حقها ممن أجرم واعتدى عليها) .

« الزانى لا ينكح إلا زانية ، أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، وحرّم ذلك على المؤمنين » (وبجانب : أن تشهد طائفة من المؤمنين حد الزانى والزانية ، كحق للمجتمع : فإن من حق المجتمع على المؤمنين : أن لا يتزوج المؤمن زانية ، كما لا يتزوج مشركة . . ولا تزوج المؤمنة زانياً ، كما لا تزوج مشركاً . فإن تحريم زواج المؤمن بالمشركة . . وزواج المؤمنة بالمشرك : إنما هو لبعث الشقة فى الاتجاه بين الاثنين ، هذا له صفة الإيمان . . وذلك من أصحاب الاتجاه المادى الوثنى . والنهى عن الزواج بين الاثنين جاء فى قوله تعالى : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ، ولأمة مؤمنة خير من مشركة ، ولو أعجبتكم ، ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ، ولعبد مؤمن خير من مشرك ، ولو أعجبكم ، أولئك (وهم المشركون والمشركات) يدعون إلى النار ، والله (والمؤمنون به والمؤمنات) يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ، ويبين آياته للناس ، لعلهم يتذكرون » (١) . وإذن : يكون وراء العقوبة الشخصية ،

وهي حد الزانى والزانية : حق المجتمع . وهذا الحق في أن تشهد طائفة من المؤمنين هذه العقوبة . . . وفي أن يكون أيضاً من غير المرغوب فيه في المجتمع : أن يتزوج غير زان بزانية . . . وغير زانية بزنان . كما أنه من غير المرغوب فيه كذلك : أن يتزوج مؤمن بمشركة . . . ولا مشرك بمؤمنة . وهذا الحق الثاني للمجتمع هو بمثابة عزل للزانى والزانية في المجتمع . وهذا العزل أقسى من العقوبة البدنية التي توقع عليهما ، وكذلك من أن تشهد عذابهما طائفة من المؤمنين . وإذا كان الإيمان للمشرك ، أو للمشركة هو السبيل إلى زواج الرجل بالمؤمنة ، وزواج المرأة بالمؤمن : فإن التوبة للزانى والزانية هي كذلك السبيل إلى رفع « العزلة » في الزواج بين الرجل والمرأة هنا . فإن بالتوبة يرجى : أن يغفر الله لصاحب هذه الجريمة الخلقية ، ويعيده برحمته إلى حظيرة المؤمنين (١) .

وهناك وراء الزنا ، كفاحشة : فاحشة السحاق بين النساء . . . وفاحشة اللواط بين الرجال . . . وعقوبة السحاق جاءت في سورة النساء في قول الله تعالى :

« واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم (بعضهن مع بعض) فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فان شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت ، أو يجعل الله لهن سبيلا » (بالزواج) (٢) .

وكذلك عقوبة اللواط تناولتها السورة أيضاً في قول الله تعالى :

« واللذان يأتياها منكم (أحدهما مع الآخر) فأذوها (أى باللوم) . . . والتوبيخ . . . وبما يشعرها بهذا الذنب) فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنها (أى كفوا عن إيذائهما) إن الله كان تواباً رحيماً » (٣) .

(٢) النساء : ١٥ .

(١) النور : ٢ - ٣ .

(٣) النساء : ١٦ .

أما جريمة النفاق فعقوبتها : عدم الثقة بالمنافق . أى عدم ثقة المجتمع وقيادته فى أن يسهم فى أمر من أموره ، وخاصة فى تلك الأمور التى يتوقف عليها مستقبل المجتمع . وعدم الثقة بالمنافق تساوى : عزله فى المجتمع . وعدم الثقة به فى حياته تستصحب عند موته : عدم الصلاة عليه ، والمشاركة فى تشييع جنازته . هذا فضلا عما ينتظره من عقاب الله فى الآخرة . لأنه كافر على سبيل الحقيقة ، وسافر فى خروجه من الإيمان . إلى الكفر . وعقوبة عدم الثقة : تضاف إلى ما يجب على القائد فى الأمة : أن يتخذة حيال المنافقين . وهو موقف آخر عملى ، بينما عدم الثقة موقف نفسى . وقد جاء هذا الموقف العملى فى قوله تعالى :

« يا أيها النبي : جاهد الكفار ، والمنافقين ، واغلظ عليهم (فينصح الرسول عليه السلام : بأن يسوى المنافقين مع الكافرين ، فى مقاومتهم : إن فى قتالهم . . أو فى التصديق عليهم ومتابعتهم . . وإن فى إعلان غضب الله عليهم معاً . وكذلك يسويهم : بعضهم ببعض فى أن يغلظ ويشدد عليهم : فى عدم ترك أى مجال ينفذون فيه لإضعاف الأمة ، أو لتبديد مجهودها نحو أعدائها) وما أوأهم جهنم ، وبئس المصير » (١) .

وهذه العقوبة توضح مدى جنابة المنافق على المجتمع . ومدى خطر جرائمه التى يرتكبها فى حقه . وقد جاءت السورة الأخيرة فى التشريع المدنى ، وهى سورة التوبة بالعقوبتين معاً ، كحق للمجتمع المؤمن ، فيما يقوله الله سبحانه وتعالى :

« فان رجعتك الله (أى من ميدان القتال . وقد كان ذلك فى غزوة « أحد ») إلى طائفة منهم (من المنافقين الذين تخلفوا من قبل عن الخروج مع رسول الله عليه السلام إلى ميدان القتال . كما جاء فى آية سابقة فى قوله

تعالى : «فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله ، وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم ، وأنفسهم في سبيل الله ، وقالوا : لا تنفروا في الحر ، قل : نار جهنم أشد حراً ، لو كانوا يفقهون» (١) فاستأذنوك للخروج ، فقل : لن نخرجوا معي أبداً ، ولن نقاتلوا معي عدواً ، إنكم رضيتم بالقعود أول مرة (أى فالرأى إن عدت إلى المدينة والتقت بك مجموعة من هؤلاء المنافقين فأعلن لهم : عدم الثقة فيهم ، سواء في خروجهم . . أو في قتالهم مع المؤمنين . وذلك لأنهم عندما تخلفوا من قبل عن مصاحبتك إلى ميدان القتال كانوا يؤثرون الحياة الدنيا وما فيها من متع ، على الإيمان وما يصحبه من مشاق وأزمات) .

« فاقعدوا مع الخالفين ، (وتعبّر عن عدم الثقة هذه : بأن تطلب إليهم أن يبقوا مع المتخلفين) ،

« ولا تصل على أحد منهم مات أبداً ، ولا تقم على قبره ، إنهم كفروا بالله ورسوله ، وماتوا وهم فاسقون » (وكما تعلن لهم عدم الثقة فيهم طوال حياتهم ، فإن ماتوا : فلا تصل على أحد منهم ، ولا تشارك في القيام على قبره ، أنت والمؤمنون معك . لأنهم في حياتهم كفروا بالله ، عن طريق التخلف عن الجهاد ، طواعية لاتباعهم المادى ، وإيثارهم الحياة الدنيا على الآخرة . وعندما ماتوا لم يموتوا مؤمنين تائبين . وإنما ماتوا وهم أظهر كفراً بالله ورسوله ، وأكثر خروجاً عن الإيمان بهما) (٢) .

ومظاهر النفاق - كى يعرف المؤمنون : المنافق بينهم - تذكرها السورة الأخيرة ، من سور الوحي المدنى ، وهى سورة التوبة ، وكى يقف المؤمنون بأبصارهم ، وبأسماعهم ، وبعقولهم ، على حقيقة العدو الداخلى بينهم . وأهم هذه المظاهر :

(٢) التوبة : ٨٣ - ٨٤

(١) التوبة : ٨١

— التسلل والتهرب للتخلص من أداء الواجب :

يقول تعالى :

« وإذا ما أنزلت سورة نظر بعضهم إلى بعض (أى نظر المنافقون بعضهم إلى بعض متسائلين) هل يراكم من أحد ؟

ثم انصرفوا (أى خرجوا من مجلس الرسول عليه السلام . وكان نظرة بعضهم إلى بعض كانت للإشارة إلى انصرفهم) ،

« صرف الله قلوبهم ، بأنهم قوم لا يفقهون » (ولكن قبل أن ينصرفوا عن مجلس القرآن بأجسامهم . انصرفوا بقلوبهم عن القرآن ذاته من قبل . والسبب فى انصراف قلوبهم ، وأبدانهم : أنهم قوم طغى عليهم الاتجاه المادى الوثنى فجعلهم لا يتصرفون بعقولهم . ولكن بأهوائهم وشهواتهم) (١)

ولأنهم ينصرفون عن القرآن بقلوبهم : لم تزد لهم آيات القرآن التى يسمعونها إلا انصرافاً ، دون أن تؤثر فى شفائها مما بها من مرض : « وإذا ما أنزلت سورة فمنهم (أى من المنافقين من يسأل الآخرين) من يقول : أياكم زادته هذه إيماناً ؟ (ويكشف الله سبحانه حقيقة أمر هذا السؤال حتى يكون المؤمنون على بينة من أمر أنفسهم ويقول :) فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً ، وهم يستبشرون . وأما الذين فى قلوبهم مرض (وهم هؤلاء المنافقون) فزادتهم رجساً إلى رجسهم ، ومانوا وهم كافرون » (٢) .

— والتراخى فى أداء العبادة :

يقول تعالى :

« وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم ، إلا أنهم كفروا بالله وبرسوله ، ولا يأتون الصلاة إلا هم كسالى ، ولا ينفقون إلا وهم كارهون » (٣) .

(٢) التوبة : ١٢٤ - ١٢٥

(١) التوبة : ١٢٧

(٣) التوبة : ٤٤

فحقيقة أمرهم : أنهم كافرون . ولكن إذا نافقوا المؤمنين وشاركوهم في أداء عبادتهم : يتراخون في أدائها . . . أو يؤدونها وهم كارهون . . . فالصلاة يقومون لها كسالى . . . والإنفاق في سبيل الله يؤدونه على مضض منهم . . . والصلاة . . . والإنفاق كلتاها عبادتان مرثيتان . أى يدرك أثرهما بالحس . وهم يكرهون الإنفاق ، لأنه يكلفهم مادياً ، ويريدون أن ينفقوا أموالهم في سبيل شهواتهم وأنانيتهم . كما يكرهون أية مشاركة مادية قد تكلفهم أنفسهم ، لأنهم يريدون الاستمتاع . ومن يرغب في الاستمتاع لا يضحى بمتعبته ، فضلاً عن أن يضحى بنفسه . وكانوا يعتذرون لسبب أو لآخر : عن المشاركة في الجهاد في سبيل الله ، بالنفس ، أو بالمال ، فضلاً عن أن يكون بهما معاً . يقول تعالى :

« فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله (أى يسر المنافقون : بأنهم يتخلفون عن الخروج إلى الجهاد ، مع رسول الله والمؤمنين معه) .

« وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم ، وأنفسهم في سبيل الله ،

« وقالوا (أى للمؤمنين معهم) : لا تنفروا في الحرا ، قل : نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون . فليضحكوا قليلاً (أى الآن في حياتهم . فمهما عاشوا فحياتهم وقت قصير بالقياس إلى بقائهم في الآخرة) وليكوا كثيراً (أى في آخرتهم) جزاء بما كانوا يكسبون » (١) .

ويقول أيضاً :

« وإذا أنزلت سورة : أن آمنوا بالله ، وجاهدوا مع رسوله ، استأذنك أولوا الطول منهم (أى طلبوا الإذن وهم قادرون عن الخروج) وقالوا : ذرنا نكن مع القاعدین . رضوا بأن يكونوا مع الخوالم (أى اللآئى تخلفن من النساء) وطبع على قلوبهم ، فهم لا يفقهون .

(١) التوبة : ٨١ - ٨٢

« لكن الرسول ، والذين آمنوا معه : جاهدوا بأموالهم ، وأنفسهم ،
« وأولئك هم الخيرات ، وأولئك هم المفلحون ، (١) .
ويقول كذلك :

« ومنهم من عاهد الله : لئن آتانا من فضله لنصدقن ، ولنكونن
من الصالحين .

« فلما آتاهم من فضله بخلوا به ، وتولوا وهم معرضون . فأعقبهم
نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه ، بما أخلفوا الله ما وعده ، وبما كانوا
يكذبون » (٢) .

— والتستر وراء الحلف بالإيمان :

يقول تعالى :

« فلا تعجبك أموالهم ، ولا أولادهم ، إنما يريد الله ليعذبهم بها في
الحياة الدنيا ، وتزهد أنفسهم وهم كافرون (أى ليست أموالهم .. ولا
أولادهم : أمارات على رضا الله عليهم . بل هى لابتلائهم واختبارهم .
ووقوعهم تحت تأثير الاتجاه المادى في حياتهم سيوصل أمرهم إلى الكفر ..
حتى مماتهم . فأموالهم وأولادهم عندئذ مصادر تعذيب لهم) ،

« ويخلفون بالله . إنهم لمنكم ، وما هم منكم ، ولكنهم قوم يفرقون ،
(أى يختلفون عنكم . ولذلك حلفهم بالله : نفاق ، وكذب) .

« لو يجدون ملجأ ، أو مغارات ، أو مدخلا ، لولوا إليه ، وهم
يجمعون » (واختلافهم عنكم : أنكم تقبلون على الموت فى سبيل الله ، بينما هم
— خوفاً على حياتهم — يهرعون هرباً من الموت ، فى أى مكان يظنونه
منجاة لهم . ولذلك ينبغى أن لا يصدقوا فيما يقولون أو فيما يخلفون .
وبالأخص عندما يتحدثون عن الخروج إلى القتال) (٣) .

(٢) التوبة : ٧٥ - ٧٧

(١) التوبة : ٨٦ - ٨٨

(٣) التوبة : ٥٥ - ٥٧

ويقول أيضاً :

« يحلفون بالله لكم ليرضوكم (أى أن حلفهم بالله هو لإرضائكم . ولكن ليس لأنهم جادون في تحقيق ما أقسموا عليه . ولذا لا تتخذوا بهم إذ رضائهم لكم هو إرضاء صوري . . وقولي ، وليس بواقعي) ،

« والله ورسوله أحق أن يرضوه ، إن كانوا مؤمنين » (ولو كانوا مؤمنين حقاً - ولم يكونوا منافقين ، وخادعين - لسعوا إلى رضاء الله بمشاركة الرسول ، ومشاركتكم في تثبيت الإيمان ، وفي قوة المؤمنين : بالإعداد للخروج إلى القتال . . أو بالإنفاق في سبيل الله . عندئذ يكون حلفهم بالله صدقاً ، وتعبيراً عن حقيقة إيمانية . ولكن نفاقهم يقرب إليهم أسلوب الخداع بالحلف لكم على صدقهم ، رجاء أن تصدقوهم .. في الوقت الذي يبعدهم فيه عن إرضاء الله . . ويقربهم إلى عذابه) (١) .

— نقد العمل العام من أجل المنفعة الخاصة :

وفي هذه الظاهرة لدى المنافقين ، يقول الله تعالى :

« ومنهم (أى من المنافقين) من يلمزك في الصدقات (أى يعيبك ويتقذك بشأن الصدقات) ،

« فإن أعطوا منها رضوا ، وإن لم يعطوا منها إذا هم يسخطون » (وهم إذ يعيبونك في شأن الصدقات يهدفون إلى منفعة خاصة تعود عليهم من هذا النقد . وهي أن يحملوك على أن تعطيتهم نصيباً منها . لأنهم إذا أعطوا منها ، أو أعطوا الكثير سكتوا عن النقد ، وأظهروا رضاهم . وإن لم يعطوا منها أصلاً أو أعطوا القليل : أعلنوا سخطهم على تصرفاتك . فهم أصحاب اتجاه منفعي . وإيمانهم هو إيمان منفعه : لا يقبل التضحية . . وإنما يقبل السعي إلى اقتناص المنفعة ، أينما وجدت) (٢) .

(٢) التوبة : ٥٨

(١) التوبة : ٦٢

(وفى الوقت الذين يقبلون فيه العطاء من الصدقات : يعيرون على المتطوعين جهدهم الضئيل فيها . أى يعيرون على المتبرعين بالمال من أجل الصدقة ، إن كان تبرعهم به قليلا ، ويسخرون منهم . مع أنهم أصحاب فضل بما يتبرعون به ، وإن قل . وإيمانهم بالله من أجل ذلك كان إيماناً صادقاً ، دفعهم الى أن يضحوا بما فى أيديهم ، بدلا من أن يتخذوه وسيلة للمنفعة كما يصنع هؤلاء المنافقون) :

« الذين ايلمزون المطوعين من المؤمنين فى الصدقات ، والذين لا يجدون إلا جهدهم (أى الذين لا يجدون إلا ما تحملوا فيه المشقة . وهذا كناية عن القلة التى بأيديهم ، التى تبرعوا بها) فيسخرون منهم ، سخر الله منهم ، ولهم عذاب أليم » (١) .

(ومن أجل أنهم يمارسون النقد ، كظاهرة من ظواهر سلوكهم ، أولا : للمنفعة أصلا ، وثانياً : كدليل على أن إيمانهم لم يكن إيماناً جدياً فقد يمارسونه ، وإن ترتب على ممارستهم إياه : القليل من شأن الرياسة الصالحة فيهم التى تعمل من أجلهم جميعاً) :

« ومنهم (أى من المنافقين) الذين يؤذون النبى ويقولون : هو أذن (أى يجرحون إحساسه عليه السلام ، بأن يعيبوا عليه أنه يسمع للمؤمنين من هنا ، وهناك . . وينقل لهؤلاء وهؤلاء . ولكن من وظيفته كحاكم : أن يسمع لهؤلاء . . وأولئك . وقد يتغاضى عما يقال ، أو يسكت فلا يجيب ، حتى ينتهى به التفكير الى ما يعتقد أنه صواب فيعمله) ،

« قل : أذن خير لكم (أى نعم : كان يسمع من هؤلاء ولأولئك) ، ولكن سماعه من الأطراف المختلفة لم يكن للإساءة أو للإضرار بطرف منها . وإنما كان لخبر المؤمنين جميعاً) ،

« يؤمن بالله ، ويؤمن للمؤمنين ، ورحمة للذين آمنوا منكم (إذ هو يؤمن بالله ، وإيمانه بالله لصالح المؤمنين ، وليس لمصلحة شخصية . ومن أجل ذلك كان وجوده كرسول ، وكحاكم بينكم : رحمة للمؤمنين على سبيل الحقيقة . لأنه يقودهم الى ما يجنبهم الخطأ والجريمة بسبب العداوة في حياتهم ويقودهم لما يحسن إليهم في علاقة بعضهم ببعض .. ويجعلهم أخوة متحابين) ،

« والذين يؤذون رسول الله لهم عذاب أليم » (ومن أجل أنهم يؤذون النبي إيذاء معنوياً ، ويجرحون إحساسه بما يتقولونه ويعيونه عليه ، كذباً ونفاقاً : كان جزاؤهم من الله : أن أعد لهم عذاباً أليماً ، في دنياهم وفي آخرتهم) (١) .

— الحيلة من كشف واقع أمرهم :

ومن بعض آيات القرآن الكريم نجد أن من أهم ظواهر النفاق : ظاهرة الحيلة في أن يكتم المنافق أمر نفسه .. أى في كتمانته : ازدواجيته : في أن يعلن شيئاً ، ويخفي نقيضه . يقول تعالى :

« يحذر المنافقون ، أن تنزل عليهم سورة : تنبئهم بما في قلوبهم (أى يخشى المنافقون : أن ينزل وحى يكشف عما في حقيقة أنفسهم ، ويعرهم أمام المؤمنين) .

« قل استهزئوا ، إن الله مخرج ما تحذرون (ولكن يجب : أن لا تحفل بلبعتهم وبازدواج شخصيتهم : فليستمروا في ألاعيبهم . وما عليك إلا أن تنذرهم بأن الله سيكشف حقيقة ما في نفوسهم ، ويعزلهم بنفاقهم عن بقية المؤمنين في المجتمع) ،

« ولئن سألتهم (أى عن سبب استهزائهم ولعبهم .. أو عن العوامل والأسباب التي تدفعهم الى أن تكون لهم شخصية مزدوجة : لم يكن

(١) التوبة : ٦١

لم جواب مقنع . ولكن) ليقولن : إنما كنا نخوض ونلعب (أى ولذلك لا يتعدى جوابهم ، أن يقولوا : إنما لم نقصد الحقيقة ، ولا الجدية فيما نقول . بل هو خوض ولعب في الحديث) ،

« قل : أبا الله ، وآياته ، ورسوله ، كنتم تستهزئون (ولكن يجب تنبيههم عندئذ إلى أن حديثهم ، وتقولاتهم كانت تتصل بدين الله وكتابه .. كما تتصل بالرسول عليه السلام : فهل هذا .. وذلك : كان موضوع استهزأتهم وتقولاتهم ؟ . إنهم عندئذ كافرون) ،

« لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم (ويقال لهم من أجل ذلك : إنه لا داعي لأن تعتذروا في إجابتكم : بأن حديثكم كان حديث لعب ، ولم تقصدوا منه الجد به ، والتعبير عن الحقيقة . فظالما كان موضوع حديثكم هو : الله وكتابه .. ورسول الله عليه السلام : فخوضكم فيه على نحو ما سخرتم واستهزأتهم يحول إيمانكم الذي أعلنتم إياه .. إلى كفر واقعي)

« إن نعت عن طائفة منكم (بسبب رجوعها إلى الله وتوبتها توبة نصوحاً) نعت طائفة ، بأنهم كانوا مجرمين (أى بسبب أنها أصرت على الكفر ، وممارسة النفاق والاستهزاء بكتاب الله ورسوله . فهي طائفة مجرمة ، في حق نفسها .. وفي حق القيم العليا) .

« المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض : يأمرون بالمنكر ، وينهون عن المعروف ، ويقبضون أيديهم ، نسوا الله فنسيهم (وأعلنها مدوية وصریحة ، وكاشفة عن حقيقة النفاق ، ومعربة للمنافقين :

أولاً : بأن المنافقين يتعاطفون : بعضهم على بعض .. ويؤازرون بعضهم بعضاً .

ثانياً : بأنهم يخالفون الطريق السوى فيما يقولون .. ويعملون : فهم يأمرون بكل سيئة ومنكرة .. وينهون عن كل فعل حسن ومقبول .. ويخلون بالمال ، ويمسكون أيديهم عن البذل في سبيل الله . فهم بتصرفاتهم

بتصرفاتهم قد تحولوا فعلا عن الإيمان ، ونسوا الله . والله من جانبه لا يعدهم
في جانب المؤمنين ، وأغفل أمرهم في هذا الجانب) ،

« إن المنافقين هم الفاسقون . وعد الله المنافقين والمنافقات ، والكفار
نار جهنم خالدين فيها » (كما تعلن : أن المنافقين خرجوا بالفعل من الإيمان
إلى الكفر ٠٠ وأن شأن المنافقين والمنافقات كشأن الكفار أصحاب الشرك
والوثنية المادية في أن عقوبة الله لهم هي : نار جهنم . وكشف الله للمنافقين
في تصرفاتهم ٠٠ وفي مصيرهم : إعلان لعزلهم من جانب ٠٠ ووضعهم موضع
الشك والريبة في التعامل معهم من جانب آخر) (١) .

والنفاق بذلك كجريمة خلقية اجتماعية - أو كمرض اجتماعي - له
عقوبته من الله ، وهي نار جهنم في الآخرة ٠٠ وله عقوبته الاجتماعية وهي
العزل للمنافقين عن المؤمنين ، كما يعزل الزاني والزانية ، وعدم الثقة فيهم
ووضعهم موضع الشك والريب .

(١) التوبة : ٦٤ - ٦٨